المجلة العراقية للبحوث الإنسانية والإجتماعية والعلمية
Iraqi Journal of Humanitarian, Social and Scientific Research
Print ISSN 2710-0952 Electronic ISSN 2790-1254
العدد 16 شباط 2025
No.16 Feb 2025

مبدأ المساواة أمام القانون واستثناءاته في القوانين الجنائية لإيران والعراق

دكتور عباس منصور آبادي
أستاذ مشارك، جامعة طهران (المؤلف المسؤول)
behmansour@ut.ac.ir
جاسم محمد شاكر البدري
طالب دكتوراه في جامعة طهران بورديس فارابي في إيران
sj87sjj87@gmail.com

الملخص
تحتل المساواة أمام القانون مكانة محورية في الأنظمة القانونية المعاصرة، حيث تُعتبر ضمانة أساسية للعدالة الاجتماعية وحقوق الإنسان. ولكن في القوانين الجنائية لكل من إيران والعراق، تُثار تساؤلات حول مدى تحقيق هذه المساواة، خاصة في ظل وجود استثناءات مبنية على أسس دينية، اجتماعية، أو حتى سياسية. يهدف هذا البحث إلى دراسة مفهوم المساواة أمام القانون في التشريعات الجنائية في إيران والعراق، وتحليل الاستثناءات التي ترد عليها، مع التركيز على مدى توافق هذه التشريعات مع المبادئ الدولية لحقوق الإنسان.تشكل هذه القضية تحديات رئيسية، من أبرزها تعارض بعض الأحكام الجنائية مع مبدأ المساواة الشامل، خاصة في سياق التمييز على أساس الجنس، الدين، أو الانتماء العرقي. كما يُطرح تساؤل محوري حول ما إذا كانت هذه الاستثناءات تعكس ضرورات اجتماعية وقانونية، أم أنها تمثل خرقًا واضحًا لمبدأ المساواة.يستند البحث إلى منهجية توصيفية تحليلية، حيث يتم استعراض النصوص القانونية الإيرانية والعراقية ذات الصلة، مع تحليل موادها ومقارنتها بمبادئ القانون الدولي. يتم أيضًا الرجوع إلى الفقه القانوني وآراء الخبراء لدعم التحليل.تشير نتائج البحث إلى أن كلا النظامين القانونيين يتضمنان استثناءات تضعف من تطبيق مبدأ المساواة، مثل الأحكام المتعلقة بالجرائم المرتبطة بالشرف، أو تلك المتعلقة بالأقليات الدينية. كما يظهر البحث أن هذه الاستثناءات غالبًا ما تستند إلى اعتبارات دينية أو عرفية، ما يجعلها عرضة للنقد من منظور حقوق الإنسان.يخلص البحث إلى ضرورة مراجعة هذه الاستثناءات لضمان تحقيق مبدأ المساواة بشكل كامل، مع التوصية بتبني آليات أكثر شفافية وعدالة في صياغة وتنفيذ القوانين الجنائية، بما يحقق التوازن بين الخصوصية الثقافية والالتزامات الدولية.
الكلمات المفتاحية:المساواة أمام القانون، التشريعات الجنائية، مبادئ حقوق الإنسان، التمييز، الاستثناءات الثقافية والقانونية.

The principle of equality before the law and its exceptions in the criminal laws of Iran and Iraq

Dr. Abbas Mansourabadi
Associate Professor, University of Tehran (Responsible Author) University of Tehran, Qom, Iran
behmansour@ut.ac.ir
Jassim Muhammad Shaker Al-Badri
PhD student at Tehran Pardis Farabi University in Iran
sj87sjj87@gmail.com

Abstract
The principle of equality before the law holds a central position in contemporary legal systems, serving as a fundamental guarantee for social justice and human rights. However, in the criminal laws of Iran and Iraq, questions arise regarding the realization of this equality, particularly in light of exceptions based on religious, social, or even political grounds. This study aims to examine the concept of equality before the law in the criminal legislations of

Iran and Iraq, analyzing the exceptions to it and focusing on the extent to which these legislations align with international human rights principles.This issue presents significant challenges, including the conflict of certain criminal provisions with the overarching principle of equality, especially in cases involving discrimination based on gender, religion, or ethnic affiliation. A key question is whether these exceptions reflect social and legal necessities or constitute clear violations of the principle of equality.The research adopts a descriptive-analytical methodology, reviewing relevant legal texts from Iran and Iraq, analyzing their provisions, and comparing them with international legal principles. It also relies on legal scholarship and expert opinions to support the analysis.The findings of the study indicate that both legal systems include exceptions that undermine the application of the principle of equality, such as provisions related to honor-based crimes or those affecting religious minorities. The study also reveals that these exceptions often stem from religious or customary considerations, rendering them susceptible to criticism from a human rights perspective.The study concludes with the necessity of revising these exceptions to ensure the full realization of the principle of equality. It recommends adopting more transparent and equitable mechanisms in the drafting and enforcement of criminal laws, balancing cultural particularities with international obligations.

Keywords: Equality Before the Law, Criminal Legislation, Human Rights Principles, Discrimination, Cultural and Legal Exceptions.

1 المقدمة

تعد المساواة أمام القانون أحد المبادئ الأساسية التي تقوم عليها العدالة الجنائية في النظم القانونية الحديثة، حيث تُعتبر ضمانة لحقوق الإنسان وتحقيق العدالة الاجتماعية. ومع ذلك، فإن تطبيق هذا المبدأ في بعض الدول، مثل إيران والعراق، يواجه تحديات واستثناءات تُثير العديد من الإشكاليات القانونية والحقوقية. تتمثل هذه الاستثناءات في نصوص قانونية تميّز بين الأفراد على أساس الدين، الجنس، أو الانتماء العرقي، مما يفتح الباب أمام نقاشات حول مدى شرعية هذه الاستثناءات وانسجامها مع المبادئ الدولية.

المشكلة الرئيسية التي يحاول هذا البحث تسليط الضوء عليها هي وجود تعارض بين مبدأ المساواة كمبدأ عام وشامل وبين الاستثناءات التي تقرها القوانين الجنائية في هذين البلدين. فمن جهة، تعتمد التشريعات على أسس دينية أو اجتماعية لتبرير هذه التمييزات، ومن جهة أخرى، تواجه هذه النصوص انتقادات من منظمات حقوق الإنسان بسبب تأثيرها على تحقيق العدالة المتساوية للجميع.

تتجلى أبعاد المشكلة في تعدد أوجه التمييز، سواء في العقوبات الجنائية أو القوانين الخاصة بالأقليات الدينية أو قضايا الشرف والجندر. كما أن تأثير هذه النصوص لا يقتصر على الجانب القانوني فقط، بل يمتد إلى تعزيز عدم المساواة في المجتمع ويضعف ثقة الأفراد في النظام القانوني.

من أبرز التحديات التي تواجه معالجة هذه القضية، وجود تعقيد في التوفيق بين الخصوصيات الثقافية والدينية من جهة والالتزامات الدولية التي تتطلب احترام المساواة أمام القانون من جهة أخرى. كما أن غياب آليات قانونية فعالة لتعديل هذه النصوص يزيد من صعوبة تحقيق الإصلاح.

يهدف هذا البحث إلى تحليل النصوص القانونية الإيرانية والعراقية المتعلقة بالمساواة أمام القانون، مع تسليط الضوء على الاستثناءات التي ترد عليها، ومناقشة مدى تأثير هذه الاستثناءات على تحقيق العدالة الجنائية. يسعى البحث أيضًا إلى تقديم توصيات تسهم في تعزيز المساواة القانونية، مع مراعاة التوازن بين الخصوصية الثقافية والالتزامات الحقوقية الدولية.

2 مفهوم المساواة

تعد المساواة من الكلمات الجذابة التي استقطبت بغموضها الناس والجماهير التي ما زالت تؤثر في مشاعرهم وتحرك نفوسهم في جوانب الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية. وهي من العبارات البارزة التي استخدمها القادة والزعماء والمصلحون، وملأت بحوثها مؤلفات الفلاسفة والعلماء، وشغلت أحداثها صفحات التاريخ في مختلف مراحله. فكانت وما زالت محور النظريات والحركات ودافعاً للثورات الكبرى، بما فيها الدينية والشعبية مثل الثورتين الرومانية والبلشفية وغيرها، نتيجة اضطهاد الحريات والكرامات أو تفاوت الطبقات والثروات أو استغلال الحزبيات. وفي هذا السياق، نتناول الفروع التالية.

3 مفهوم المساواة القضائية

المساواة القضائية هي مفهوم يشير إلى المبادئ والقيم التي يجب أن تتحكم في نظام المساواة والقضاء. تهدف المساواة القضائية إلى تطبيق القانون بشكل عادل ومتساوٍ على الجميع دون تمييز بناءً على الجنس أو الدين أو العرق أو الطبقة الاجتماعية أو أي عوامل أخرى.[1]

المساواة القضائية هي النظام الذي يتعامل مع تقديم المساواة في قضايا المجتمع. تعتبر المساواة القضائية أحد أهم أسس النظام القانوني في أي دولة، حيث تهدف إلى تطبيق القوانين على النحو الصحيح وضمان المساواة والعدل لجميع المواطنين. يتم تحقيق المساواة القضائية من خلال القضاء، حيث يقوم القضاة والمحامون بتقديم الدعاوى والحكم في القضايا والنزاعات. تعتمد المساواة القضائية على مبادئ مثل حقوق الإنسان ومبدأ براءة الذمة وحق المحاكمة العادلة.[2]

المساواة القضائية هي مبدأ يشير إلى تطبيق القوانين بشكل منصف وبدون تحيز لجميع الأفراد. يعتبر المفهوم جزءًا أساسيًا من نظام المساواة في أي دولة، حيث يضمن توزيع العدل والمساواة لجميع المواطنين أمام المحاكم والمحاكمات. تشمل المساواة القضائية حق الأفراد في الحصول على محاكمة عادلة ونزيهة، وتوفير فرصة لتقديم الدفاع والاستماع إلى الآراء المختلفة والأدلة والشهادات. يهدف مفهوم المساواة القضائية إلى تقديم حلول عادلة ومنصفة للنزاعات والمشاكل القانونية.[3]

المساواة القضائية هي مفهوم يشير إلى توفير المساواة والمساواة في نظام القضاء وتطبيق القوانين بشكل عادل ومنصف لجميع أفراد المجتمع. تعتبر المساواة القضائية أحد أهم أركان الدولة القضائية وتهدف إلى حماية حقوق الأفراد وتحقيق المحاسبة ومكافحة الظلم. لتحقيق المساواة القضائية، يجب أن تتوافر عدة مبادئ مثل استقلالية القضاء ونزاهة القضاة وضمان حقوق المتهمين والمدعين. كما يجب أن يكون القضاء متاحًا ومستقلاً وشفافًا وقادرًا على تنفيذ القوانين بشكل عادل وفعال.[4]

المساواة القضائية هي المبدأ الذي يتعامل مع توزيع المساواة في نظام القضاء. إنها تشير إلى التعامل المنصف والعادل مع جميع الأفراد أمام القانون، بغض النظر عن جنسيتهم أو عرقهم أو دينهم أو مكان إقامتهم أو وضعهم الاجتماعي.تتطلب المساواة القضائية من النظام القضائي أن يَمْنَحَ جميع الأفراد حقوقًا وفرصًا متساوية ويعاملهم بشكل عادل، سواء كانوا متهمين أو ضحايا أو شهودًا. يُعتبر القضاء العادل والمستقل والشفاف والسريع جزءًا أساسيًا من المساواة القضائية.تحقيق المساواة القضائية يعني أيضًا أنه يجب تطبيق القانون بطريقة عادلة ومنصفة وذلك دون تمييز أو تحيز. يجب على القضاة والمحامين وباقي أعضاء النظام القضائي القيام بواجبهم بمهنية عالية واستنادًا إلى الدستور والقوانين والمبادئ العادلة.[5]

المساواة القضائية هي مبدأ يهدف إلى ضمان تنفيذ القانون وتحقيق المساواة في المحاكم والمنظومة القانونية. تعني المساواة القضائية أن تكون المحاكم مستقلة ونزيهة وعادلة في معاملتها للقضايا والأشخاص. تسعى المساواة القضائية لضمان توزيع منصف للمساوات وتقديم الحقوق للجميع بطريقة عادلة ومن دون تمييز. وتعد السيادة القضائية وحماية حقوق الأفراد والقدرة على الوصول إلى المحاكمة العادلة وأن تكون الأحكام قابلة للطعن من أهم مكونات المساواة القضائية.[6]

المساواة القضائية هي مفهوم يشير إلى النظام القضائي الذي يضمن توزيع المساواة وتقديم الحق في الشكل الصحيح وفقًا للقواعد والقوانين المعمول بها. تهدف المساواة القضائية إلى ضمان تأمين حقوق الأفراد وحمايتهم من التعدي والظلم، وتوفير منتج قضائي عادل ومستقل يحكم بالقانون ويحافظ على مبدأ

المساواة والنزاهة. تتمثل المساواة القضائية في إتاحة فرصة المحاكمة العادلة ومنح الأطراف الحق في تقديم حججهم وقبول القرار النهائي من القاضي بطريقة محايدة وعادلة.[7]

المساواة القضائية هي مفهوم يشير إلى التأكد من توزيع المساواة في النظام القضائي، أي التأكد من أن جميع الأفراد يحصلون على معاملة عادلة ومتساوية في القضاء. تحقيق المساواة القضائية يتطلب ضمان حقوق الأفراد القانونية، مثل حقوق الدفاع، وضمان انتهاج الإجراءات القانونية الصحيحة والشفافة، وتوفير فرص متساوية أمام المحكمة لجميع الأطراف المتصارعة. ينبغي للقضاء أن يكون مستقلاً وغير متغير بالعوامل الخارجية، وأن يستند قراره إلى القانون والأدلة المتاحة. المساواة القضائية تشكل أساسًا هامًا لدولة القانون وتعزز الثقة في النظام القضائي والمساواة العامة.[8]

المساواة القضائية هي مبدأ أساسي في النظام القضائي يهدف إلى ضمان توفير المساواة والمساواة في المعاملة والحكم على الأفراد. وتشمل المساواة القضائية أن تكون القوانين والقرارات القضائية منصفة وعادلة، وأن يحظى جميع الأشخاص بحقوقهم وحرياتهم بصورة متساوية أمام القانون، وأن يكون هناك آلية تفاعلية وعادلة للطعن والاستئناف ضد القرارات القضائية. وتعد المساواة القضائية أحد الركائز الأساسية للديمقراطية ونظام الحكم العادل.[9]

المساواة القضائية هي مبدأ قانوني يتعلق بتوفير معاملة عادلة ومتساوية لجميع الأفراد أمام المحاكم والمحاكم القضائية. يتطلب هذا المبدأ من النظام القضائي عدم التحيز أو الانحياز لأي جانب أو فئة اجتماعية، وتوفير فرص متساوية للخصوم لتقديم حججهم ودفاعاتهم والحصول على قرار عادل ومنصف بناءً على القانون والأدلة المقدمة. يعد استقلالية السلطة القضائية ونزاهة القضاة من العوامل المهمة لضمان تحقيق المساواة القضائية. وتعتبر أحد أركان حكم القانون وحقوق الإنسان، حيث يعتبر حق الفرد في الحصول على محاكمة عادلة أمرًا أساسيًا وضروريًا لحفظ المساواة في أي نظام قضائي. تساهم المساواة القضائية في تعزيز الثقة في النظام القضائي وتحقيق المساءلة وتحقيق الأمن القانوني وحقوق الفرد الأساسية.[10]

4 حق المساواة والعدالة

إن فكرة المساواة والعدالة شغلت جزءاً كبيراً من تفكير الإنسان وجهوده العملية طوال مسيرته في هذه الحياة. وكان الإمام علي عليه السلام يسعى بجد لتحقيق العدالة والمساواة، وكان يتعامل مع مبدأ المساواة من منظورين: الأول هو حق المساواة الإنسانية للجميع، وقد عبّر عن ذلك بقوله عليه السلام. ((فيما الناس فيه اسوه))[11] وتشمل هذه الفكرة عدة حقوق، منها حق الحياة، والكرامة، والحرية المنضبطة، والتقاضي العادل، واحترام الملكية. أما المنظور الثاني فهو العدالة، أي وضع الشيء في مكانه الصحيح. وقد سُئل الإمام علي عليه السلام أيهما أفضل: الجود أم العدل، فأجاب عليه السلام ((العدل يضع الامور مواضعها والجود يخرجها الى جهتها))[12]

ويعلق المفكر والعلامة مرتضى المطهري حول رؤية الإمام لمبدأ العدالة بقوله((ان معنى العداله في نظر الامام ان تلاحظ الحقوق الواقعيه والطبيعيه فيعطي لكل شخص ما يستحقه بحسب استعداده و عمله وحينئذ يجسد كل شخص مكانه في المجتمع ويصبح المجتمع كمصنع جاهز منظم ام الجود فهو وان كان معناه ان يهب الجواد مايملكه بالمشروع المجتمعي للاخرين ولكن لا ينبغي الغفله عن انه عمل غير طبيعي للمجتمع اذا احسن للمجتمع ان لا يوجد فيه عضو ناقص يستدعي سائر الاعضاء الى العون والمساعده))[13] حيث أن العدل عند الإمام علي عليه السلام يمثل قانوناً عاماً يدير جميع شؤون المجتمع، فهو السبيل الذي يسلكه المجتمع. ويرى العلامة المطهري أن قضايا الحكومة والعدالة هي من أكثر المواضيع التي اهتم بها الإمام علي عليه السلام، وقد وردت بكثرة في نهج البلاغة. وكانت لهذه القضايا أهمية كبرى عند الإمام، حيث حول هذا المبدأ إلى واقع ملموس في الحياة. فالمساواة عند الإمام لم تكن مجرد شعار يُرفع أو كلمة تُقال، بل كانت جهداً يُبذل وعملاً يُنفذ، ومفهوماً يُطبق في المجتمع بشكل جاد، دون تمييز بين فرد وآخر، ودون استثناء لأي إنسان على حساب إنسان آخر.[14]

وقد قدم الإمام علي عليه السلام مثالاً رائعاً في سياسته العادلة، حيث شعر جميع من عاشوا في عصره بعدالته. حتى أن إحدى النساء اللواتي عاصرن تلك الفترة قالت: ((اني احببت عليا (ع)على عدله في الرعيه و قسمه بالسويه))[15]

وإن اسم العدل والمساواة عند الإمام شهد له بها حتى أعداؤه. وقد قال الإمام الحسن عليه السلام: ((رحم الله عليا ما استطاع عدوه الأولية أن ينقم علية في حكم حكمة ولا قسم قسمة))[16] ولا شك أن العدل عند الإمام علي عليه السلام هو عدل الإسلام الذي يعد الركيزة الأساسية لبناء المجتمع الإسلامي. فلا يمكن للإسلام أن يقوم في مجتمع يسوده الظلم ولا يعرف مبدأ العدل. وقد كان أمير المؤمنين مثالاً وقدوة في عدله حتى يومنا هذا، ويشهد له بذلك حتى أعداؤه. فكانت سياسته عليه السلام قائمة على العدل التام بين الناس. وأما مبدأ المساواة الذي يعتمده أمير المؤمنين في دولته، فيعد من المبادئ العامة لحقوق الإنسان التي أقرها الإسلام. ومن مواقف أمير المؤمنين في تطبيق هذا المبدأ هو تقسيمه المال بالتساوي بين الناس عند وروده إليه، حيث كان يساوي في العطايا بين الجميع ولا يفضل عربياً على أعجمي. فقد دفع مرة طعاماً ودراهم بالتساوي إلى امرأتين، إحداهما عربية والأخرى أعجمية، فاحتجت الأولى قائلة: "إني والله امرأة من العرب وهذه من العجم"، فأجابها عليه السلام: "إني والله لا أجد لبني إسماعيل في هذا الفيء فضلاً على بني إسحاق". وكذلك عندما طلب منه تفضيل أشراف العرب وقريش على الموالي والعجم، قال الإمام عليه السلام: "لا والله لو كان المال لي لواسيته بينهم، فكيف وإنما هي أموالهم".[17] تأكيد الإمام عليه السلام لمبدأ العدل والمساواة كونه حقاً طبيعياً للإنسان، سواء داخل المجتمع أو في إطار السلطة الحاكمة، ومن حق الناس على الحكومة أن تنصفهم وتحكم بينهم بالعدل. فالعدالة هي مصدر للقيم الإسلامية.

مبدأ المساواة هو جزء لا يتجزأ من أصول الإسلام، وقاعدة عامة من قواعد شريعته، ويجب على جميع المكلفين تنفيذه والعمل به، تماماً كما يجب تنفيذ وتطبيق الأوامر الإلهية. والله سبحانه وتعالى هو الذي خلق كل الناس، فالإنسان يتشابه ويتساوى مع غيره من البشر في بنية ذاته وحاجاته الأساسية في مراحل خلقه، ولذلك كانت المساواة جزءاً لا يتجزأ من الأصول الأساسية التي بنيت عليها الحياة. كما قال تعالى: ((يا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْناكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَ أُنْثى وَ جَعَلْناكُمْ شُعُوباً وَ قَبائِلَ لِتَعارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقاكُمْ))[18]، وقال الرسول (ص) (يا ايها الناس انكم من آدم وآدم من تراب)[19]، وقال الرسول(ص) (إن الناس من عهد آدم الي يومنا هذا مثل اسنان المشط لا فضل لعربي علي اعجمي ولا احمرعلي اسود الا بالتقويحق الإنسان في المساواة يعني أن يكون في مركز قانوني متعادل مع المركز القانوني للآخرين، فيكون متساويا في التعامل والتطبيق القانوني، ويعني أيضا أن نكون أمام نفس الفرص المتاحة للآخرين في تولي مختلف الوظائف العامة والحصول على الحماية القانونية. وكذلك أن يحصل على نفس المقدار المالي الذي تعطيه الدولة لرعاياها دون تمييز بسبب اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو الوضع الاجتماعي أو الانتماء المذهبي. المساواة التي أقرها الإسلام تتجاوز حدود أي مجالات أخرى عرفتها الشرائع السابقة، فما دام الناس جميعا خلقهم الله الواحد، وأبوهم آدم وأمهم حواء، فلا مبرر لانتهاك حق المساواة بينهم...[20]، يُعتبر مبدأ المساواة الدستور الذي تنبثق عنه جميع الحقوق والحريات في الوقت الحاضر، ويتصدر جميع إعلانات الحقوق العالمية والمواثيق الدولية. وقد جعل المفكرون من المساواة المدخل الأساسي للوصول إلى الديمقراطية، إذ إن المجتمع الذي تفتقر فيه المساواة وتسوده التمييز والتفرقة يمكن أن يصل به الأمر إلى الانهيار التام للحرية. [21]، لذلك، كانت المساواة هي الهدف الرئيسي للثورات الكبرى في العالم، وكان انعدام المساواة هو السبب وراء اندلاع الثورتين الأمريكية والفرنسية في القرن الثامن عشر. يهدف مبدأ المساواة ليس إلى إزالة مظاهر التمييز بين الأفراد على أساس الجنس أو اللغة أو اللون أو الدين، بل يهدف إلى تحقيق المساواة لجميع الأفراد والتمتع بالحقوق والحريات على قدم المساواة. أكد مجلس الدولة الفرنسي أن المساواة تعني توحيد المعاملة بالنسبة للمراكز المتماثلة واختلافها بالنسبة للمراكز المختلفة. وقد أكد المجلس هذا المعنى عندما حكم بأن قاعدة المساواة في المعاملة بين المنتفعين المختلفين لا تمنع التفرقة بين فئات الأشخاص الموجودين في مراكز مختلفة. [22].

1-4 التعريف العام بمبدأ المساواة

حق المساواة ليس ابتكاراً حديثاً في الدساتير الحديثة[23] سواء كانت تلك الدساتير تنتمي للدول الرأسمالية أو الاشتراكية[24]. فقد عرف هذا المبدأ قدماء الإغريق، الذين قاموا بتطبيقه على المواطنين، وبشكل خاص في توليهم الوظائف العامة والقضاء[25]. فكانت المساواة هدفاً للثورات الكبرى في العالم، وكان انعدام المساواة هو السبب وراء نشوء الثورات الأمريكية والفرنسية في القرن الثامن عشر.[26].

كان لمبدأ المساواة دور بارز وأهمية كبيرة في تعزيز الحريات الفردية، حيث ساهم في ترسيخ هذه الحريات وإدخالها إلى عالم النور بعد فترة من الظلام المظلمة. يمكن القول بأن الحريات الفردية تعد نتاجًا لمبدأ المساواة، فهذا المبدأ يشكل الأساس لتحقيق الحريات الفردية، ولا يمكن وجود الحريات الفردية من دونه. [27]

ترتبط فكرة الحرية بفكرة المساواة، وسنوضح هذا الارتباط فيما يلي من خلال هذا البحث. فالحرية مرتبطة بشكل وثيق بها، حيث يرى العميد دوجي Du Guit أن تعريف الحرية في الديمقراطيات اليونانية القديمة كان يستمد من المساواة. فالفرد حر إذا كان تصرف الدولة تجاهه لم يكن سوى تنفيذاً أو تطبيقاً لقاعدة عامة وضعت لجميع الأفراد على السواء، حتى لو كانت تلك القاعدة العامة تتمتع بصفة استبدادية تعسفية.[28].

ذهب بعض الناس في شرح هذه الفكرة إلى أنه إذا كان لدى العرب مثلًا معروفًا يقول "المساواة في الظلم عدل"، فإنه يبدو أن المثل أو الشعار السائد لدى اليونانيين القدماء مثل يقول "المساواة في الظلم أو الاستبداد حرية"[29]. فتخضع الحقوق والحريات العامة جميعًا لمبدأ أساسي، وهو مبدأ المساواة، حيث يكون الأفراد متساوين في الحقوق والحريات العامة، ولا يوجد تمييز بينهم بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين أو العقيدة. وتُعتبر هذه المساواة حجر الزاوية في كل نظام ديمقراطي للحقوق والحريات العامة، إذ إنها، في الديمقراطية، تشكل الروح التي بغيرها يفقد معنى الديمقراطية وتنهار كل معنى للحرية. [30]، ولذا، تُعتبر الحكومات الديمقراطية المساواة حجر الزاوية للحقوق والحريات العامة في كل نظام ديمقراطي، فهي في الديمقراطية تُعتبر الروح التي بغيرها يفقد معنى الديمقراطية وتنهار كل معنى للحرية. [31]. إذ تُعتبر هذه الأسس ركيزة أساسية لتحقيق المساواة في المجتمع، وتعد أساسًا لا غنى عنه للحريات العامة والحقوق الفردية، التي أصبحت تُعترف بها وتُلتزم بها غالبية الدساتير، وتُخصص لها بابًا خاصًا بين نصوصها. [32].

كان القانون الفرنسي صارمًا في تطبيق مبدأ المساواة أمام القانون واللائحة، وخاصة فيما يتعلق بنشاط سلطة الضبط الإداري. وحكم بأن الأفراد الذين يتواجدون في ظروف متماثلة يجب أن يُعاملوا بالمساواة دون تمييز أو تحيز، ولا يجب أن يُمنح أحدهما ما يُمنع من الآخر ما دامت ظروفهما متساوية. كما أنه يجب تجنب اتخاذ قرارات تفرق بين الأفراد على الرغم من تماثل مراكزهم القانونية. وينبع هذا المبدأ من مبدأ آخر هو مبدأ المساواة أمام الوظائف العامة الذي نركز عليه في رسالتنا. وقد حرصت الدساتير الحديثة على تضمين تقارير عدم التمييز بسبب الجنس أو الأصل أو اللون أو اللغة أو العقيدة الدينية أو السياسية. وفي إطار حق المساواة، يجوز للمشرع تقديم معاملة مختلفة لسببين: الأول هو اختلاف في المراكز القانونية والثاني هو توافر سبب يتعلق بالمصلحة العامة. ولا يتعارض ذلك مع مبدأ المساواة إذا ما توافر أحد هذين السببين، ويكفي لتبرير الاختلاف في المعاملة وجود أحد هذين السببين، ما لم يكن هذا التمييز مبنيًا على أسس موضوعية ومرتبطًا بالهدف من القانون. [33].

إن مبدأ المساواة هو من الأسس الثابتة للإسلام وقاعدة عامة من قواعد شريعته، ويتوجب على جميع المكلفين تنفيذه والعمل به كما ينفذون أوامر الله الإلهية. والله سبحانه وتعالى هو الذي خلق جميع الناس، والإنسان يتماثل ويتساوى مع الآخرين في بناء ذاته واحتياجاته الأساسية في جميع مراحل خلقه. لذلك، فإن المساواة تعتبر جزءًا أساسيًا من القيم التي قامت عليها الحياة، كما قال تعالى: "إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ" ((يا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْناكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَ أُنْثى وَ جَعَلْناكُمْ شُعُوباً وَ قَبائِلَ لِتَعارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقاكُمْ))[34]، قال الرسول (صلى الله عليه وسلم): "يا أيها الناس، إنكم من آدم وآدم من تراب"، وقال أيضًا: "إن الناس من عهد آدم إلى يومنا هذا مثل أسنان المشط، لا فضل لعربي على أعجمي ولا لأحمر على أسود إلا بالتقوى". حق المساواة للإنسان يعني أن يكون في مركز قانوني متساوٍ مع غيره، حتى يتعامل معهما

بنفس الطريقة ونفس القانون. كما يعني أيضًا أن نكون أمام نفس الفرص التي يحظى بها الآخرون في تولي مختلف الوظائف العامة والحصول على الحماية القانونية والمالية دون تمييز بسبب اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو الوضع الاجتماعي أو الانتماء الديني. المساواة التي نص عليها الإسلام تتجاوز حدود أي مجالات أخرى عرفتها الشرائع التي حكمت الأرض، فطالما أن جميع الناس خلقهم الله وأخوهم آدم وأمهم حواء، فلا مبرر لانتهاك حق المساواة بينهم....[35]، يُعَدُّ مبدأ المساواة الدستور الذي تستند إليه جميع الحقوق والحريات في الوقت الحاضر، ويتصدَّر جميعَ إعلانات الحقوق العالمية والمواثيق الدولية. وقد جعل المفكرون من المساواة المدخل الأساسي للوصول إلى الديمقراطية، إذ إن المجتمع الذي ينعدم فيه المساواة ويسوده التمييز والتفريق يصل به الأمر إلى الانحطاط التام للحرية.[36]، ومن هنا جاءت المساواة تكون الهدف للثورات الكبرى في العالم، وكان غياب المساواة هو الدافع لاندلاع الثورتين الأمريكية والفرنسية في القرن الثامن عشر، وتبين أن مبدأ المساواة لا يهدف إلى إزالة ظواهر التمييز بين الأفراد على أساس الجنس أو اللغة أو اللون أو الأصل، بل يهدف إلى تحقيق المساواة لجميع الأفراد وتمتعهم بالحقوق والحريات على قدم المساواة. وقد أصدر مجلس الدولة الفرنسي حكمًا بأن المساواة تعني توحيد المعاملة بالنسبة للمراكز المتشابهة واختلافها بالنسبة للمراكز المختلفة، وأكد المجلس هذا المعنى عندما حكم بأن قاعدة المساواة في معاملة مختلف المستفيدين لا تمنع التمييز بين فئات الأشخاص الذين يتواجدون في مراكز مختلفة. [37].

2-4 الاتجاه الحديث لمفهوم المساواة

في القرن التاسع عشر، وخلال ظهور أفكار المذهب الاشتراكي، تعقدت العلاقات الاجتماعية بين طبقات المجتمعات التي كانت تتبنى المذهب الفردي التقليدي. حيث تحول المدلول الفلسفي المطلق إلى اتجاه جديد يتمثل في حقوق الأفراد الاجتماعية والتقييدات التي تفرضها على الحريات الفردية بما يضمن التوافق بين حريات الأفراد جميعًا ويحافظ على عدم اعتداء الأفراد على الآخرين. بدأ هذا التحول عندما حدثت الثورة في فرنسا وبلجيكا عام 1848، حيث اشتد ضغط العمال والأحزاب اليسارية الماركسية التي نشأت في باريس في تلك الفترة. طالبت هذه الأحزاب بضرورة تدخل الدولة لإصلاح أخطاء الرأسمالية ومعالجة مشاكل البطالة والفقر. أدت هذه المطالبات إلى إعادة النظر في الأوضاع الاجتماعية وحدوث انقلاب في نظام المساواة لبناء مجتمع يُحقِّق تجانسًا اجتماعيًا واقتصاديًا، حيث ينبذ الفروقات. إن المساواة في الحقوق يجب أن تؤدي إلى المطالبة بوسائل تجمع المواطنين على قدم المساواة في الأهلية والإمكانية على حد سواء. [38].

هذه النظرة نحو المساواة الفعلية تمثل جوهر مطالب الأحزاب الاجتماعية بمختلف أسمائها، وتتصدر المخططات في كل دولة حديثة لرفع مستوى الطبقات العاملة إلى مستوى لائق من المعيشة، لجعلها قادرة على التمتع بحياة كريمة ومستقرة، مع الاستفادة من الحقوق النظرية التي تضمنها الدساتير الحديثة للمواطنين في كل نظام ديمقراطي. تختلف الطرق المتبعة لتحقيق المساواة الاقتصادية باختلاف الأحزاب المطالبة بها والدول التي تسعى لتحقيقها. نتيجة لهذا التطور في الحقوق والحريات العامة، ظهر تطور في مفهوم مبدأ المساواة. فعلى الرغم من أن القانون يعتبر في الأصل عامًا مطلقًا، وبالتالي فإن المساواة أمامه تكون مطلقة أيضًا، إلا أنه من الصعب تطبيق مبدأ المساواة المطلقة نظرًا لصعوبة جعل التشريع عامًا مطلقًا. وهذا ما أدى إلى الاكتفاء بالمدلول النسبي لمبدأ المساواة، حيث أصبح مبدأ المساواة الاجتماعية متسلسلًا في الرأي العام، حيث يتم قبول التشريعات الاجتماعية على الرغم من وجود تمييز بين الفئات. ويعتبر أن هذا التمييز متوافق مع مبدأ المساواة أمام القانون، وأن الامتيازات التي تتعارض مع هذا المبدأ تقتصر على تلك المستندة إلى النسبة فقط. [39].

الدولة غير ملزمة قانونياً بتحقيق المساواة الفعلية بين جميع الأفراد، بل يقع عليها التزام سياسي في هذا الصدد، حيث تسعى إلى ابتكار جميع الوسائل التي تقلل من الفجوة بين المساواة القانونية والفعلية. ومع ذلك، قد تجد الدولة صعوبة في تحقيق المساواة الفعلية بين المواطنين بسبب قيود مادية أو تقنية. لذا، يتعين عليها وضع قواعد عامة توضح عناصر التفضيل بين الأفراد الذين تتماثل مراكزهم القانونية. ومن بين هذه القواعد، على سبيل المثال، إذا كان هناك تساوٍ في الدرجات في امتحان المسابقات بين عدة أشخاص،

يجب أن تحدد القاعدة العامة من يحظى بالأولوية في التعيين في الوظائف المعلن عنها، سواء كان ذلك بسبب التأهيل الأفضل أو السن أو تاريخ التخرج، أو أي عنصر آخر يمكن توضيحه في هذا السياق.[40].
يُعَدُّ مَبْدَأُ المُسَاوَاةِ في تَوَلِّي الوَظَائِف العَامَّة مِنَ القِيَمِ الأَسَاسِيَّة التِي يَقُومُ عَلَيْهَا النِّظَمُ الوَظِيفِيَّةُ فِي دُسْتُورِ الدُّوَلِ الدِّيمُقْرَاطِيَّة. فَإِنْ كَانَ مَبْدَأُ الانتِخَابِ العَامِّ هُوَ أَسَاسُ الدِّيمُقْرَاطِيَّةِ السِّيَاسِيَّةِ، فَإِنَّ مَبْدَأَ المُسَاوَاةِ فِي تَوَلِّي الوَظَائِف العَامَّة هُوَ الأَسَاسُ لِلدِّيمُقْرَاطِيَّةِ الإِدَارِيَّةِ. [41].

5 مبدأ المساواة أمام المحكمة و افتراض براءة المتهم

مبدأ المساواة أمام المحكمة وافتراض البراءة ركيزتان أساسيتان من أركان نظام المساواة الجنائية. تضمن هذه المبادئ الإنصاف والمساواة لجميع الأفراد المشاركين في الإجراءات القانونية. يؤكد مبدأ المساواة أمام المحكمة على أهمية معاملة جميع الأفراد على قدم المساواة بغض النظر عن وضعهم الاجتماعي أو عرقهم أو جنسهم. من ناحية أخرى ، يثبت افتراض البراءة أن المتهم يعتبر بريئا حتى تثبت إدانته.

1-5 مبدأ المساواة أمام المحكمة

تُعَدُّ المساواة أساس العَدَلِ وَالحُرِّيَّةِ وَالسَّلَام الاجتماعي، حيث تهدف إلى حفظ حقوق المواطنين وحرياتهم في مواجهة أشكال التمييز والقيود عليها. وتعود أهمية هذا المبدأ إلى دقة النفس الإنسانية وسرعة تأثيرها، حيث تتفاعل بسرعة وحساسية مع المواقف والتصرفات المحيطة بها. فعلى سبيل المثال، إذا ابتسمت لشخص ما، فقد تتغير مزاجيته وتتحسن معاملته لك، أما إذا تعرضت لمعاملة غير متساوية، فقد يؤدي ذلك إلى اضطراب في توازنك النفسي. لذا، يُعَدُّ مبدأ المساواة في المعاملة أساسيًا في تحقيق توازن النفس، حيث يؤثر أي تخلل فيه على سلوك الأفراد وتفاعلهم مع بيئتهم، فكما أن التوازن أمر أساسي في جميع الجوانب، فإن الانحراف الطفيف فيه يمكن أن يؤدي إلى اضطراب أو تدهور في الحالة النفسية. ((42)).
المقصود بالمساواة أمام المحكمة هو عدم التمييز في المعاملة بين الأطراف القانونية المختلفة. وتُعَدُّ المساواة أمام القضاء جزءًا لا يتجزأ من مبدأ المساواة أمام القانون، حيث يتمتع أصحاب المراكز القانونية بنفس الحقوق والحريات أثناء المحاكمة. وينبغي توفير فرصة متساوية لكل طرف لتقديم قضيته بدون تعرضه لتمييز يضعه في موقف غير مواتٍ. وإذا حرم أحدهم من حقوقه وحرياته المكفولة، فإن ذلك يتعارض مع مبدأ المساواة ويجعل النص القانوني الذي يفرق بين الأطراف غير مشروعًا وغير مشروع، ولهذا يُطلق على هذا المبدأ أيضًا تسمية "المساواة في الأسلحة"، حيث يجب أن لا يكون المتهم في موقف ضعيف أمام الخصم في المحاكمة الجزائية. ((43))0
و أكد الدستور العراقي 2005 تم تأكيد حق المساواة في عدة مواقع، حيث نصت المادة (14) من الدستور العراقي على أن "العراقيون متساوون أمام القانون دون تمييز بسبب الجنس أو العرق أو القومية أو الأصل أو اللون أو الدين أو المذهب أو المعتقد أو الرأي أو الوضع الاقتصادي أو الاجتماعي". وأكدت المادة (19/سادساً) حق الفرد في المساواة من خلال معاملته بالعدالة في الإجراءات القضائية.

حظي هذا الحق بالاهتمام في المواثيق الدولية لحقوق الإنسان، حيث أكد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948 على هذا المبدأ، حيث نصت المادة (1) على أن "يولد جميع الناس أحرارًا ومتساوين في الكرامة والحقوق". وأكدت المادة (10) حق كل إنسان في المساواة التامة وفي حقوق الدفاع أمام محكمة مستقلة ومحايدة. كما ضمن العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لعام 1966 حق المساواة أمام المحاكم والقضاء في المادة (14). وأشارت الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان لعام 1969 إلى حق كل شخص في الحصول على الضمانات الدنيا في المحاكمة في المادة (8/2). ولم تشر الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان لعام 1950 إلى هذا المبدأ.
في القضاء الدولي الجنائي، تُؤكد الأنظمة الأساسية للمحاكم الدولية على مبدأ المساواة أمام المحكمة. على سبيل المثال، ينص النظام الأساسي لمحكمة يوغسلافيا في المادة (1/21) على أن "جميع الأشخاص متساوون أمام المحكمة"، ويتبع نفس النهج النظام الأساسي لمحكمة رواندا في المادة (1/20).
أما المحكمة الجنائية الدولية، فتنص المادة (1/67) من النظام الأساسي على حق المتهم في المعاملة المتساوية أمام المحكمة في القضايا الجنائية. يتم التركيز على هذا المبدأ بشكل كبير لأسباب مهمة: أولها

المساواة في المعاملة بين الدفاع والادعاء العام، وثانيها حق المتهم في المعاملة على قدم المساواة مع المتهمين الآخرين في جرائم مماثلة دون أي تمييز.

وتكمن أهمية هذا المبدأ في ضمان استجابة النظام القضائي الجنائي بشكل متماثل عندما تكون الحقائق الموضوعية متماثلة أيضًا، ويفقد هذا المبدأ قوته عندما تصدر المحكمة قراراتها على أساس لا يتسم بالمساواة.

سار قانون المحكمة الجنائية العراقية العليا على نهج الأنظمة الأساسية للمحاكم الدولية الجنائية، حيث جاءت المادة (19 أولًا) بتأكيد أن "جميع الأشخاص متساوون أمام المحكمة". وقد منحت قواعد الإجراءات وجمع الأدلة حقوقًا للمتهم وبقية أطراف الدعوى على حد سواء. فعلى سبيل المثال، فإن القاعدة (30) ألزمت مدير الدائرة الإدارية بتأسيس مكتب الدفاع لضمان حقوق المتهم من خلال تقديم المساعدة القانونية لأي متهم غير قادر على دفع رسومها، وكذلك تقديم التسهيلات اللازمة لمحامي الدفاع لإعداد دفاعه. من ناحية أخرى، فإن القاعدة (48) تضمنت تدابير لحماية الضحايا المجني عليهم والشهود، بشرط أن تكون هذه التدابير متناسقة مع حقوق المتهم. ومن بين هذه التدابير، حظر الإعلان للجمهور أو وسائل الإعلام بالتعريف بمكان أو سجلات تعريف المجني عليه أو الشهود، كذلك شطب الأسم أو المعلومات التعريفية ـــ للمجني عليه والشهود - المدونة في المحاضر التابعة للمحكمة الجنائية العراقية العليا، بالإضافة إلى عدم السماح بتصوير الشهادة واستخدام أجهزة لتعديل الصوت، وما إلى ذلك.

وأعتقد أن هذا المبدأ، ولا سيما في جانبه المتمثل في المساواة في المعاملة بين المتهم والإدعاء العام، قد تم انتهاكه في التطبيق العملي لإجراءات محاكمة مسؤولي النظام السابق. يُلاحَظ أن المدعي العام، الذي غالبًا ما يكون خصمًا للمتهم، يبذل قصارى جهده في دعم الأدلة المقدمة ضد المتهم. فهو يتمتع بفرصة للاتصال بوسائل الإعلام وعقد المؤتمرات الصحفية وتقديم وجهات نظره وتفاصيل ما يجري في المحكمة بحرية، بينما لا تتوفر هذه الفرصة بالنسبة للمتهم. لذلك، من الأفضل في المحاكم الدولية الجنائية والمحكمة الجنائية العراقية العليا أن لا يُسمح للمدعي العام بالتصريح بأي شيء يتعلق بالقضية. وإذا اعتبرت هذه المحاكم أنه من حق الرأي العام معرفة تفاصيل القضية من وجهة نظر الإدعاء العام عبر وسائل الإعلام، فمن الأفضل منح نفس الفرصة للمتهم، مع الالتزام بمبدأ المساواة. وإلا فإن ذلك قد يؤدي إلى انحياز التوازن داخل المتهم، مما يؤثر على إعداد دفاعه، وهو ما قد يُشكك في مساواة المحكمة في توفير أفضل الضمانات للمتهم.

6 أهمية العفو وتخفيف العقوبة في تحقيق المساواة والردع

لعفو وتخفيف العقوبة لهما أهمية كبيرة في تحقيق المساواة والردع في نظام المساواة الجنائية. يسهم كلاهما في تحقيق توازن بين المساواة والإنسانية، وتعزيز فرصة إعادة تأهيل المتهمين وتأثير إيجابي على المجتمع. إليك شرحًا كافيًا وواسعًا حول أهمية العفو وتخفيف العقوبة في تحقيق المساواة والردع:

1. إنسانية النظام القضائي: يعتبر العفو وتخفيف العقوبة مظاهر للإنسانية في نظام المساواة الجنائية. فالمساواة لا تقتصر فقط على تطبيق العقوبة الصارمة، بل تتضمن أيضًا الرحمة والمرونة في التعامل مع الجناة. من خلال منح العفو أو تخفيف العقوبة، يتم إبراز الجانب الإنساني للمساوات وإعطاء الفرصة للمتهمين للتوبة والتحسين والمشاركة في المجتمع مرة أخرى.[44]

2. تعزيز إعادة التأهيل: تعمل العفو وتخفيف العقوبة على تعزيز إعادة التأهيل للمجرمين. بدلاً من ترك المتهمين في حالة من العزلة والعقاب الصارم، يمكن أن يتم تقديم فرصة لتعلم المهارات والبرامج التأهيلية للمساعدة في تغيير سلوك المجرمين ومنعهم من الارتكاب مرة أخرى للجريمة. هذا يعود بالنفع على المتهمين نفسيًا ويقلل من فرص عودتهم للجريمة في المستقبل.

3. تحقيق التوازن والإنصاف: العفو وتخفيف العقوبة يساهمان في تحقيق التوازن والإنصاف في معاملة المجرمين. في بعض الحالات، قد تكون العقوبة الصارمة مفرطة بالنسبة للجريمة المرتكبة أو للمتهم الذي يعاني من ظروف شخصية صعبة. من خلال تقديم العفو أو تخفيف العقوبة، يمكن تصحيح الظلم وتحقيق التوازن بين ثقل العقوبة وظروف المتهم وخصوصيات الجريمة.

4. الحد من الضغط على النظام القضائي: تساهم العفو وتخفيف العقوبة في تخفيف الضغط على النظام القضائي. بدلاً من تكديس القضايا في المحاكم وتكرار الإجراءات القضائية الطويلة، يمكن استخدام العفو وتخفيف العقوبة للتوصل إلى تسويات خارج المحكمة أو تقليل مدة العقوبة. هذا يساهم في تخفيف الضغط على المحاكم وتسريع عملية تسوية القضايا.[45]

5. تعزيز الثقة في النظام القضائي: العفو وتخفيف العقوبة يعززان الثقة في النظام القضائي من قبل المتهمين والمجتمع. عندما يرى الأفراد أن هناك إمكانية للحصول على العفو أو تخفيف العقوبة بعد التوبة والتحسين، يشعرون بأن هناك إمكانية للتعافي وإعادة بناء حياتهم. هذا يسهم في تعزيز الثقة في النظام القضائي والتعاون معه.[46]

باختصار، العفو وتخفيف العقوبة يلعبان دورًا مهمًا في تحقيق المساواة والردع في نظام المساواة الجنائية. يساهمان في إبراز الإنسانية وتشجيع إعادة التأهيل وتحقيق التوازن والإنصاف، بالإضافة إلى تخفيف الضغط على النظام القضائي وتعزيز الثقة فيه.

العفو وتخفيف العقوبة لهما دور هام في تحقيق المساواة للمتهمين بجرائم السرقة. يساهمان في تقديم فرصة للتوبة وإعادة التأهيل، وتحقيق التوازن بين المساواة والإنسانية. إليك شرحًا كافيًا وواسعًا حول دور العفو وتخفيف العقوبة في تحقيق المساواة للمتهمين بجرائم السرقة:

1. تمكين التوبة والتحسين: يعطي العفو وتخفيف العقوبة الفرصة للمتهمين بجرائم السرقة للتوبة وتحسين سلوكهم. يمكن أن تكون الجرائم السرقة نتيجة لظروف صعبة أو انحراف سلوكي، ومن خلال فتح الباب أمام التوبة وإعطاء الفرصة للمتهمين لتغيير سلوكهم، يمكن تحقيق إصلاح حقيقي ومنعهم من ارتكاب المزيد من الجرائم.[47]

2. الحد من الانتقامية: يعمل العفو وتخفيف العقوبة على الحد من الانتقامية في التعامل مع المتهمين بجرائم السرقة. بدلاً من التركيز فقط على العقاب الصارم وإيجاد الجزاء الثقيل، يتم إعطاء الأفراد فرصة للتصحيح وإعادة الاندماج في المجتمع بعد ارتكابهم للجريمة. هذا يشجع على التعاون والمشاركة الإيجابية في المجتمع.

3. تحقيق التوازن بين المساواة والإنسانية: يساعد العفو وتخفيف العقوبة على تحقيق التوازن بين المساواة والإنسانية. يمكن أن تكون العقوبات الصارمة جدًا غير متناسبة مع جريمة السرقة وظروف المتهم، وبالتالي تؤدي إلى ظلم. عندما يتم تقديم فرصة لتخفيف العقوبة ومنح العفو بناءً على ظروف الجريمة والمتهم، يمكن تحقيق توازن أفضل بين المساواة والإنسانية.[48]

4. الحد من الانزياح الجنائي: يعتبر العفو وتخفيف العقوبة وسيلة فعالة للحد من الانزياح الجنائي للمتهمين بجرائم السرقة. عندما يتم توفير فرصة لإعادة التأهيل والتحسين، يتم تقليل احتمالية عودة المتهمين لارتكاب المزيد من الجرائم في المستقبل. هذا يسهم في خلق مجتمع آمن ومستقر.

باختصار، العفو وتخفيف العقوبة يلعبان دورًا مهمًا في تحقيق المساواة للمتهمين بجرائم السرقة. يمنحان فرصة للتوبة والتحسين، ويحققان التوازن بين المساواة والإنسانية، ويساهمان في الحد من الانتقامية والانزياح الجنائي.

7 أهمية المساواة القضائية

المساواة القضائية هي أساس أي نظام قضائي عادل وفعال. تعتبر المساواة القضائية من أهم القيم والمبادئ التي يجب أن يكون قاضيًا على أساسها القضاء في أي دولة قانونية. فيما يلي نتحدث عن أهمية المساواة القضائية.

تعتبر المساواة القضائية أحد الأسس الرئيسية لدولة القانون وتمثل قاعدة أساسية لضمان حماية حقوق الأفراد وتطبيق القوانين بشكل منصف وعادل. فإن المساواة القضائية تمكن المجتمع من التحقق من سلوك الأفراد ومعاقبة المتجاوزين عن القانون، وتعطي المواطنين الثقة في النظام القضائي، وتحقق الاستقرار والسلم في المجتمع.[49] و يعتبر من أهمياتها[50]؛

1-7 تحقيق المساواة وحماية حقوق الأفراد

تعتبر المساواة وحماية حقوق الأفراد من أهم المكاسب التي تحققت على مدار العقود الماضية. إنها مفهوم يهدف إلى توفير نفس الفرص لجميع الأفراد دون تمييز بسبب الجنس أو العرق أو الدين أو العمر أو أي عوامل أخرى. وهو أيضًا يقتضي حماية حقوق الأفراد وضمان أن يعيشوا في حرية وكرامة دون أي تعسف أو تمييز. سنتحدث في هذا المقال عن أهمية تحقيق المساواة وحماية حقوق الأفراد وسبل تحقيقها.[51]

تحقيق المساواة وحماية حقوق الأفراد يعتبر مبدأ أساسي لبناء مجتمع متقدم وعادل. فعندما تكون هناك مساواة في الفرص وتكافؤ في المعاملة، يتم تعزيز النمو الاقتصادي والاجتماعي ويزدهر المجتمع بأكمله. يتمثل تحقيق المساواة في تأمين حقوق المرأة، وتعزيز المشاركة السياسية والاجتماعية للأقليات، وتقليل الفجوة بين الطبقات الاقتصادية. فعندما يكون الجميع يحظون بفرص متساوية ومعاملة عادلة، يتحقق التنمية المستدامة وتعيش الأمم في سلام واستقرار.[52]

من الجوانب الهامة في تحقيق المساواة وحماية حقوق الأفراد هي مكافحة التمييز. فبدون مكافحة التمييز، لا يمكن تحقيق المساواة الحقيقية. يجب على الحكومات والمجتمعات اتخاذ إجراءات قوية لمكافحة العنصرية والتمييز الاجتماعي والجنسي وغيرها من أشكال التمييز. يجب أيضًا ضمان حق الجميع في الحصول على التعليم والرعاية الصحية، والحماية من العنف والاستغلال والظلم.[53]

علاوة على ذلك، يجب أن يتم تحقيق المساواة وحماية حقوق الأفراد من خلال تعزيز المساواة الاجتماعية وتقليل الفجوات الاقتصادية. يجب توفير فرص العمل العادلة والمرتبات الكريمة وشروط عمل آمنة وصحية للجميع، بغض النظر عن جنسهم أو عرقهم أو ديانتهم. يجب أيضًا أن يتمكن الأفراد من الحصول على الخدمات الأساسية مثل المياه والطعام والمأوى والكهرباء بشكل كاف وبأسعار معقولة.[54]

تحقيق المساواة وحماية حقوق الأفراد يعتبر هدفًا رئيسيًا لأي مجتمع متقدم ومتحضر. إنه ليس مجرد واجب أخلاقي، بل هو أيضًا مصلحة شاملة للجميع. من خلال تحقيق المساواة وحماية حقوق الأفراد، يمكن للدول تعزيز التنمية المستدامة وبناء مجتمع عادل ومستقر. يجب أن نعمل جميعًا على تحقيق هذا الهدف من خلال التشريع، وتدريب المجتمعات، ومكافحة التمييز والظلم. إن العمل المستمر والمتواصل لتحقيق المساواة وحماية حقوق الأفراد هو أمر ضروري للتحرك نحو عالم يسوده العدل والتقدم.[55]

وبالختام؛ يعتبر تطبيق المساواة القضائية أساسا لتحقيق المساواة بين جميع أفراد المجتمع. فعندما يتم محاكمة الأفراد بشكل عادل ومن خلال إجراءات قانونية موجودة، فإنه يتم ضمان عدم وجود تمييز أو انحياز في القرارات القضائية. كما أن المساواة القضائية تحمي حقوق الأفراد المعنية، مثل حقوق الدفاع وحقوق الاستماع والحق في محاكمة عادلة والحصول على تعويض عادل في حالة إثبات التهمة الزائفة. علاوة على ذلك، تعزز المساواة القضائية المسؤولية والاحترام العام للقانون. فنظام قضائي عادل وشفاف يشجع المواطنين على الامتثال للقانون ويحد من الجرائم والانتهاكات. إن إحساس المواطنين بأن القانون يحد من قدرتهم على القيام بأعمالٍ غير قانونية يؤدي إلى بناء مجتمع أكثر أمانًا واستقرارًا.[56]

2-7 تعزيز الثقة في النظام القضائي

النظام القضائي هو نظام هام جداً في أي دولة، حيث يعتبر العمود الفقري لحفظ العدل وتحقيق المساوات. ولكن هناك حاجة ملحة لتعزيز الثقة في هذا النظام لضمان مساوات وشفافية القرارات القضائية. من خلال تعزيز الثقة في النظام القضائي، يمكن تعزيز الاستقرار الاجتماعي والاقتصادي، وتعزيز حقوق الإنسان وتعزيز حكم القانون. في هذا المقال، سنستعرض بعض الخطوات التي يمكن اتخاذها لتعزيز الثقة في النظام القضائي.[57]

أولاً وقبل كل شيء، يجب أن يتمتع القضاة بالاستقلالية والحياد في ممارسة مهامهم. يجب أن يتم توفير ضمانات كافية لحمايتهم من أي تدخلات خارجية تؤثر على قراراتهم القضائية. من الضروري أن يتم اختيار القضاة بناءً على معايير الكفاءة والنزاهة، ويجب أن يتعرضوا للتدريب المناسب لتحسين مهاراتهم ومعرفتهم بالقانون. هذا سيضمن أن تكون قراراتهم مستقلة وموضوعية.[58]

ثانياً، يجب أن يتم تعزيز شفافية النظام القضائي. يجب أن يتم إلزام المحاكم بنشر الأحكام والقرارات بشكل عام، وإتاحة المعلومات المتعلقة بالقضايا للجمهور. هذا سيسمح للجميع بفهم الظروف التي أدت إلى

صدور هذه القرارات، وسيساهم في تعزيز الثقة في نزاهة النظام القضائي. إضافة إلى ذلك، يجب أن يتم توفير آليات للمراقبة والرقابة على أداء القضاة والمحاكم، وتقييمهم بانتظام لضمان جودة العمل القضائي.[59]

ثالثاً، يجب أن يشعر الجمهور بأنه لديه حقوق وسبل للدفاع عنها في النظام القضائي. يجب أن يكون هناك توفر وصول سهل ومناسب إلى المساواة للجميع، بغض النظر عن وضعهم الاجتماعي أو المادي. يجب أن تكون الإجراءات القضائية بسيطة وفعالة وسريعة، ويجب أن يتم توفير المساعدة القانونية المجانية للأفراد الذين لا يستطيعون تحمل تكاليف الإجراءات القضائية.[60]

وأخيراً، يجب أن يكون هناك نظام للتواصل والحوار بين النظام القضائي والجمهور. يجب أن يشارك القضاة والمحاكم في أنشطة لتوعية الجمهور بالقانون ودور النظام القضائي. يمكن تنظيم الندوات والمحاضرات وورش العمل لتوضيح القوانين وإجراءات المحاكمة. يجب أن تكون هناك قنوات للشكاوى والتواصل المباشر بين الجمهور والمحاكم لتلقي الملاحظات والاقتراحات.[61]

باختصار، تتعزز الثقة في النظام القضائي عندما يتم تطبيق القوانين بطريقة عادلة ومساوية على الجميع. يحتاج المجتمع إلى أن يكون على يقين من أن القضاة المخولين بتطبيق المساواة يعملون من أجل الخير العام وأن قراراتهم مستقلة وخالية من أي تأثيرات خارجية. وبمجرد تفشي الشك في نزاهة النظام القضائي، فإنه يؤدي إلى زعزعة الثقة العامة في الحكومة والنظام السياسي بشكل عام. إن المساواة القضائية الشفافة والاستقلالية تعزز الثقة في النظام القضائي وتخلق بيئة ملائمة لحماية الأفراد وتحقيق ازدهار المجتمع.[62]

نتيجة لذلك، فإن المساواة القضائية ليست مجرد مفهوم نظري، بل هي أساسية لضمان حقوق الأفراد وتحقيق المساواة في المجتمع. يتطلب تحقيق المساواة القضائية الوفاء بالمعايير الدولية لحقوق الإنسان وتطوير نظام قضائي قوي ومستقل وشفاف. إن تعزيز المساواة القضائية يسهم بشكل كبير في تحقيق الاستقرار والسلم الاجتماعي وتعزيز الثقة في النظام القضائي والحكومة بشكل عام.[63]

8 أطراف الدعوى وعلاقتهم بالمساواة القضائية

تعد المساواة القضائية من أهم ركائز الدولة القانونية، حيث تمثل التحقيق في المساواة وتطبيق القانون بشكل عادل ومتساوٍ لجميع المواطنين. ولتحقيق هذا الهدف، تتعاون أطراف الدعوى بشكل أساسي مع النظام القضائي لتحقيق المساواة وفقاً للأصول والقواعد المنصوص عليها.[64]

تشكل أطراف الدعوى الجميع الجهات القانونية التي تشترك في الدعوى القضائية، سواء كانوا مدعين أو مدعى عليهم أو مثيلين. وتعتبر هذه الأطراف العناصر الرئيسية في العملية القضائية، حيث تعمل كل جهة على تحقيق هدفها واستعادة حقوقها أو الدفاع عن نفسها بشكل عادل ومتوازن.[65] فيما يلي سنتناول بشكل أكثر تفصيلاً ثلاثة أطراف أساسية في الدعوى وعلاقتها بالمساواة القضائية[66]:

1-8 المدعين

المدعين هم الأطراف الذين يقومون بتقديم الدعوى أمام القضاء، ويطالبون بالحُق المُنتهك أو التعويض عن الضرر الذي تعرضوا له. وتعتمد علاقة المدعين بالمساواة القضائية على أساس حق الدفاع عن النفس واستعادة حقوقهم المنتهكة. يُعَدُّ احترام حقوق المدعين وتوفير الفرصة العادلة لإثبات مطالبهم من أهم مؤشرات المساواة القضائية. المدعين في تلك الدعوى هم أفراد أو جهات يقومون بتقديم الشكوى أو الادعاء بخلاف ما يعتقد الآخرون في القضية. وفي الأغلب، يكون للمدعين صلة مباشرة بالدعوى، سواء كانوا ضحايا أو أصحاب مصلحة في القضية.[67]

تتنوع أطراف الدعوى وتختلف حسب نوع وطبيعة القضية. فقد تشمل المدعين الأفراد الذين تعرضوا لضرر مادي أو جسدي أو نفسي بسبب فعل معين، فعلى سبيل المثال قد يكون مدعيًا في قضية تعويض عمالة لشخص تعرض لحادث عمل نتج عنه إعاقة دائمة. أو قد يكون المدعين هم أفراد أو جماعات تتضرر من إجراءات أو قرارات قانونية، مثل مجموعة من المواطنين الذين يقدمون دعوى قضائية ضد الحكومة لإزالة مشروع تنموي قد يؤثر سلبًا على البيئة المحيطة بهم. ولا يقتصر دور المدعين على تقديم الشكوى والادعاء فحسب، وإنما ينتمون أيضًا إلى فريق المحامين أو المستشارين القانونيين المسؤولين عن إثبات قضية المدعين. ويعملون على جمع الأدلة وتوثيقها وتقديمها للمحكمة لإثبات صحة مطالباتهم.

يقومون بإعداد الوثائق اللازمة والإجراءات القانونية، بما في ذلك تقديم البيانات والشهادات اللازمة والحجج المقنعة لصالح الدعوى.[68]

بالإضافة إلى ذلك، قد يقوم المدعين بالتعاون مع خبراء آخرين لتقديم دعم فني أو علمي يدعم حججهم. فعلى سبيل المثال، قد يستعين المدعون بخبراء طبيين لتقديم شهادات تفيد بأن الإصابة التي تعرضوا لها كانت نتيجة مباشرة لفعل المدعى عليهم. وبصفة عامة، فإن المدعين يلعبون دورًا حيويًا في النظام القضائي، حيث يكون لهم حق التمثيل القانوني والدفاع عن حقوقهم ومصالحهم. وعلى الرغم من أن المساواة قد تكون طويلة ومعقدة، إلا أن الدور المهم الذي يلعبه المدعون يؤكد على أهمية مشاركة مختلف الأطراف في النظام القضائي لمعالجة النزاعات وتحقيق المساوات.[69]

في الختام، يمكن القول إن المدعين هم أطراف لا غنى عنها في الدعاوى القضائية، فهم يمثلون الأفراد الذين فقدوا أو تعرضوا للأذى ويسعون لاستعادة حقوقهم ومصالحهم. إن وجود المدعين وتمثيلهم القانوني يجعل إجراءات القضية أكثر توازنًا وعادلة، حيث يسعون لتقديم دليل قوي يثبت صحة دعواهم ويحقق لهم المساوات.[70]

2-8 المدعى عليهم

المدعى عليهم هم الأطراف الذين يُقَدِمَ عليهم دعوى قضائية، ويجب أن يتعاملوا مع الادعاءات المقدمة ضدهم. يعد احترام حقوق المدعى عليهم، بما في ذلك حق الدفاع وتقديم أدلة لصالحهم، جزءًا أساسيًا من التأكيد على المساواة القضائية. يجب أن يكون للمدعى عليه حقوق متساوية وفرص متساوية لتطبيق المبادئ العادلة. وتعتبر الدعاوى القضائية أحد أساسيات النظام القانوني، حيث يمكن لأطراف الدعوى تقديم ادعاءاتهم ومطالباتهم أمام المحكمة للفصل فيما بينهم. وغالبًا ما تكون هناك أطراف يتم اتهامهم أو مقاضاتهم في الدعاوى القضائية، وهذه الأطراف المدعي عليهم ينبغي أن يحصلوا على فرصة عادلة للدفاع وتقديم حججهم وإثبات براءتهم.[71]

عندما ترفع دعوى قضائية ضد أي شخص أو جهة، تتم إشعارهم بما يسمى "إخطار رسمي"، حيث يتم إبلاغهم بالمزاعم الموجهة ضدهم ويتم منحهم الفرصة للإجابة على هذه المزاعم. توفر هذه الفرصة للمدعي عليهم الفرصة للتحضير للدفاع وتجميع الأدلة وتأسيس حجتهم. كما يحق للمدعي عليهم تعيين محامي لتمثيلهم في المحكمة، وهذا يكون ضروريًا خاصة إذا كانت الدعوى تنطوي على قضايا قانونية معقدة. يساعد المحامي في تحليل الأدلة، وإعداد الاستنتاجات القانونية، وتنسيق تقديم الحجج والشهود في المحاكمة.[72]

وفي سياق هام، يتوجب على إجراءات المحاكمة أن تكون عادلة ومنصفة لكافة الأطراف، سواء كانوا المدعين أو المدعى عليهم. يجب أن تتعاطى المحكمة مع كل أدلة الطرفين بنفس الاهتمام والموضوعية، وأن تستمع إلى حجج كل طرف قبل اتخاذ أي قرار نهائي. وحينما يقوم القاضي بالفصل في الدعوى، فإنه يجب أن يعتمد على الأدلة والحجج المقدمة من جميع الأطراف، وألا يكون لديه أي انحياز أو تحيز تجاه أي طرف. ويجب أن يكون الحكم نتيجة لتقييم شامل ومنطقي لكل الأدلة المقدمة ومطابقًا للأصول القانونية والشرعية المعمول بها.[73]

في الختام، يعد من حقوق الأفراد الحصول على محاكمة عادلة ووجود فرصة للدفاع عن أنفسهم في الدعاوى القضائية. يجب على المحكمة أن تتعامل مع جميع الأطراف بالموضوعية وعدم التحيز، مما يضمن توفير المساواة وحقوق الإنسان المشروعة للجميع.[74]

3-8 المثيلين

المثيلين هم الأطراف الثالثة الذين يتدخلون في الدعوى ويعينهم المحكمة لتقديم وجهات نظر إضافية أو إثباتات لدعم القرار القضائي. يتعين على المثيلين أن يكونوا آمنين لجميع الأطراف المعنية وأن يساهموا في جلب المساواة إلى النزاع المتعلق بالدعوى القضائية.تعد الدعوى قضية تحتاج إلى مثيلين يتنافسون فيها، حيث يكون هناك طرفين متنازعين يسعون لتحقيق أهدافهم وإثبات قضيتهم. [75]

يُطلق على المثيلين في الدعوى مصطلح "الخصمين" أو "الطرفين النزاعيين". يكون لديهم مصالح متعارضة وينفذون جهوداً كبيرة للحصول على ما يرونه حقهم. تتنوع أنواع الدعاوى، حيث يمكن أن يكون الخصمان أفرادًا، شركات، مؤسسات حكومية، حكومات أو حتى دول. وعندما يتعلق الأمر بمثيلين

في الدعوى، يكون هناك عدة عناصر يجب أن يتوفر فيها التوازن والمساوات، بما في ذلك المساواة في الفرص وحق التمثيل القانوني الكافي لكلا الطرفين. يجب أن يكون كل طرف لديه فرصة للدفاع عن نفسه وتقديم حججه ودلائله لتأييد حقوقه أو حججه ودلائله للدفاع عن نفسه من اتهامات الطرف الآخر.[76]

تعد القضاء وسيلة لتحقيق المساواة وحل النزاعات بطريقة سلمية. يكون المثيلان في الدعوى هما الطرف المدعي والطرف المدعى عليه. يعتبر الطرف المدعي هو الشخص أو الكيان الذي يقوم برفع الدعوى ويطالب بحقوقه وقوانينه أو مطالبه المالية أو غيرها. بينما يكون الطرف المدعى عليه هو الشخص أو الكيان الذي يقع عليه الدعوى، والذي يجب أن يدافع عن نفسه ويثبت أن الاتهامات الموجهة إليه غير صحيحة أو غير عادلة.[77]

يعد الحكم في الدعوى هو القرار النهائي الذي يصدره القاضي بناءً على القانون والأدلة المقدمة في الجلسات القضائية. يكون الحكم ملزمًا لكلا الطرفين ويكون له تأثير قانوني كبير. في حالة عدم الرضا عن الحكم، يحق لأي طرف التماس محكمة إعادة النظر بالحكم أمام محكمة أعلى. ويرتكز العمل القضائي على العدل والمساواة أمام القانون، وهو يحمي حقوق المواطنين ويؤمن بأن المساواة تكون وصولًا للجميع. يلتزم القاضي بتقديم قرارات عادلة ومتوازنة بناءً على الأدلة والشهادات المقدمة أمامه. وتعد الدعوى المعاشية وجدلية، إذ تتطلب الأمر العمل على تحقيق التوازن والمساواة بين المثيلين لضمان سير المساواة وفقًا للقانون وتحقيق المصلحة العامة.[78]

في الختام، يعتبر المثلين في الدعوى الشخصين أو الكيانين اللذين يتنازعان في قضية قضائية. تتوقف المساواة على مدى توازن التوكيل القانوني والمصالح المتعارضة بين المثيلين. يهدف القاضي إلى إصدار حكم عادل ومحايد يضمن حقوق كلا الطرفين ويحقق المساواة والقانون.[79]

4-8 علاقة اطراف الدعوى بالمساواة القضائية

تعد علاقة أطراف الدعوى بالمساواة القضائية من أهم الأسس التي تقوم عليها نظم المساواة في معظم دول العالم. فالمساواة القضائية تُعْتَبَر ركيزة أساسية للحفاظ على النظام والاستقرار في المجتمع، وتعتبر أيضًا أحد المقومات الرئيسية لحماية حقوق وحريات الأفراد وتوفير حلول للنزاعات بطرق سلمية وعادلة. وتحدد علاقة أطراف الدعوى بالمساواة القضائية الطريقة التي يتعامل بها المتقاضين (الأطراف) مع النظام القضائي، وكذلك كيفية تأثير ذلك على سير المساواة ومدى تحقيق المساواة في القضايا المطروحة.[80]

في العادة، تتكون أطراف الدعوى من الشخص أو المؤسسة التي تقوم بتقديم الدعوى وتُسَتْدَعى الأطراف الأخرى (المدعى عليهم) للمثول أمام القضاء وتقديم الحجج والدفاع. وتعتبر علاقتهم بالمساواة القضائية منظومة مترابطة تعتمد على الاحترام المتبادل بين الأطراف والقضاء. فالأطراف مطالبة بتقديم وثائق ومعلومات دقيقة وموثوقة، ومنح القاضي معلومات كافية لتمكينه من اتخاذ قرار عادل.[81]

ومن جانبه، يجب على القضاء التعامل مع الأطراف بشكل محايد وعادل وضمان توفير فرصة الدفاع وسماع جميع الأطراف المعنية. ينبغي أن يتمتع القاضي بالاستقلالية والحيادية لاتخاذ قراراته بناءً على الأدلة والقوانين، وليس بناءً على أي تأثيرات أو ضغوط خارجية. كما يتعين على الأطراف الالتزام بالقواعد والإجراءات المنصوص عليها بالقانون، وعدم التلاعب بالمساواة أو تقديم معلومات مضللة. فالتعاون الصادق والتزام الأخلاقي من قبل الأطراف مع القضاء يساهم في تيسير سير المساواة وتأمين نتائج عادلة وملزمة للأطراف.[82]

تعتبر علاقة أطراف الدعوى بالمساواة القضائية بمثابة ركن أساسي لضمان المساءلة وحماية حقوق الأفراد والمؤسسات. فعندما يكون لكل شخص أو كيان حق الوصول إلى نظام المساواة وحق التمثيل القانوني المناسب، ينشأ نظام قضائي يحافظ على النزاهة والمصداقية وتوفير حماية قانونية للأطراف المعنية.[83]

وفي الختام، يجب أن نفهم أن المساواة القضائية ليست مجرد فعل قانوني ميكانيكي، بل هي تعزز الثقة في النظام القضائي وتنمي حقوق المواطنين وتعزز المجتمع وتقوي المساواة الاجتماعية. إن توفير علاقة قوية ومتبادلة بين أطراف الدعوى والمساواة القضائية يُعْدُ أحد العوامل الأساسية التي تضمن نجاح وثبات النظم القضائية.[84]

9 حماية حقوق الإنسان في الدستور الإيراني

تعد حقوق الإنسان أساسية وضرورية لكل شخص في العالم، وتتمثل في الحقوق الأساسية التي تعزز كرامة الإنسان وتضمن حياته الكريمة. ومن بين الدول التي تولي اهتمامًا خاصًا لحماية حقوق الإنسان هي إيران، التي تحظى بدستور يهتم بحقوق الإنسان ويضمن حمايتها.[85]

ينص الدستور الإيراني في المادة 22: «على أن جميع المواطنين مساوون بالقانون ويتمتعون بالحقوق القانونية بغض النظر عن الجنس أو العرق أو اللون أو العقيدة أو اللغة»[86]. ويضمن الدستور الحق في الحياة والكرامة والحرية والأمن والحماية الشخصية وحقوق الأفراد الأخرى الأساسية. يشير الدستور الإيراني أيضًا إلى حقوق الحريات الأساسية، حيث يضمن حق الحرية الشخصية وحرية الرأي والتعبير وحرية التجمع والانضمام للجمعيات والحق في ممارسة العقيدة الدينية وحرية الاختيار والحق في الحصول على التعليم وحرية الصحافة والنشر.[87]

علاوة على ذلك، يؤكد الدستور الإيراني في المادة 23 على أن: «الاستخدام القوة والتعذيب والإذلال والعقوبات القاسية والتعسفية ممنوعة وتعتبر جرائم قمعية»[88]. وهذا يعكس التزام إيران بمنع التعذيب والمعاملة السيئة وحماية الأفراد من أي إساءة أو انتهاكات تؤثر على حقوقهم. هذه الحقوق والحريات الأساسية التي تكفلها الدستور الإيراني تعتبر خطوة هامة في حماية حقوق الإنسان في البلاد. ومع ذلك، يجب الإشارة إلى أن هناك بعض التحديات التي تواجه تنفيذ هذه الحقوق. فمثلا، يشعر بعض الناس بتقييدات في ممارسة حقهم في الحرية الشخصية بسبب بعض القوانين الدينية التي تتبعها البلاد.[89]

علاوة على ذلك، هناك مشاكل في السجون وتقارير عن انتهاكات حقوق الإنسان في بعض الحالات. ولذلك، يجب على الحكومة الإيرانية أن تبذل قصارى جهدها في تعزيز حماية حقوق الإنسان والعمل على معالجة هذه التحديات ومحاسبة المسؤولين عن أي انتهاكات.[90]

وفي الختام، يمكن القول أن الدستور الإيراني يشكل إطارًا قانونيًا يهتم بحماية حقوق الإنسان. وعلى الرغم من بعض التحديات، لا يمكن إنكار بأنه تم إحراز تقدم في هذا المجال. لكن يتعين على الحكومة الإيرانية استمرار العمل على تعزيز حقوق الإنسان والقضاء على أي انتهاكات لهذه الحقوق بهدف تحقيق مجتمع عادل ومزدهر.[91]

10 حق الدفاع وضمانات المحاكمة العادلة

تعتبر ضمانات المحاكمة العادلة وحق الدفاع من القضايا الحساسة التي تمس أساس حقوق الإنسان في أي دولة ديمقراطية. وفهم أهمية هذه الضمانات وضمها في الدستور أمر بالغ الأهمية للحفاظ على حقوق وحريات المواطنين، تضمن الدستور العراقي في المادة 19 حقًا مطلقًا في حق الدفاع. تنص المادة على أنه يحق لأي شخص الدفاع عن نفسه في جميع أنواع القضايا، سواء كان مدعى عليه أم لا. هذا الحق يمتد للمرتكبين المشمولين بقضايا جنائية أو مدنية أو إدارية. تعزز هذه الضمانات مبدأ المساواة بين جميع المواطنين أمام القانون، وتضمن أن يكون للمتهمين فرصة إظهار الحقائق وإبراز دفاعهم بطريقة مناسبة.

بالإضافة إلى حق الدفاع، فإن الدستور العراقي يضمن عدة ضمانات للمحاكمة العادلة في المواد 20-29[92]. بموجب هذه الضمانات، يتم حماية حقوق المتهمين في جميع مراحل الإجراءات القانونية، بدءًا من الاعتقال وحتى الحكم النهائي. تشمل هذه الضمانات حق التأني وعدم التعرض للتعذيب أو المعاملة القاسية أو اللاإنسانية، وحق تلقي معاملة إنسانية وكريمة أثناء احتجازهم ومحاكمتهم. بالإضافة إلى ذلك، فإن الدستور العراقي ينص على أن المتهم له الحق في التعرف على الاتهام الموجه إليه والاستعانة بمحامي دفاع، وإذا كان لا يستطيع توفير محامي لنفسه فسيتم تعيين محامي دفاع بالنيابة عنه. يجب أن يتاح للمتهم الوصول إلى المستندات والأدلة والشهود المقدمين ضده وإثبات براءته. كما يحظر الدستور الإجبار على الإدلاء بأدلة ضد النفس ويتطلب إظهار الأدلة بالوسائل القانونية المقررة.[93]

إن وجود هذه الضمانات في الدستور العراقي يعكس التزام الدولة بحماية حقوق وحريات المتهمين والمواطنين بشكل عام. كما أنه يعمل على ضمان نظام قضائي يتسم بالنزاهة والشفافية والمساوات. ومع ذلك، يتبقى تحدي العمل على تفعيل هذه الضمانات وضمان التزامها في الواقع دون أي انتهاكات.[94]

وفي الختام، يمثل حق الدفاع وضمانات المحاكمة العادلة في الدستور العراقي ضرورة للحفاظ على حقوق وحريات الأفراد في المجتمع. يتطلب ضمان هذه الحقوق والضمانات الجهود المستمرة من

الحكومة والقضاء وكافة الجهات ذات العلاقة لضمان إعمالها بشكل صحيح. إن تعزيز حق الدفاع وضمانات المحاكمة العادلة هو استثمار في بناء دولة قانون تتمتع بالمساواة والديمقراطية وتعزز حقوق الإنسان بشكل عام.[95]

11 المطلب الثالث: الإحتفاظ على المصلحة العامة

يمثل الدستور أهمية كبيرة في أي دولة تسعى لتحقيق المساواة والنظام وحماية حقوق المواطنين. واحترام الدستور وتطبيقه بشكل صحيح يعزز الديمقراطية ويكفل توازن السلطات. وفيما يلي، سنتطرق إلى موضوع الإحتفاظ بالمصحلة العامة في الدستور وأهميتها في حماية حقوق المواطنين وتعزيز الشفافية والمساءلة الحكومية.[96]

أولاً وقبل كل شيء، يجب تعريف مصطلح المصحلة العامة؛ تُعرف المصحلة العامة بأنها الوثائق والمعلومات التي تحتفظ بها الدولة والتي لها صلة بمسؤوليات الحكومة وقراراتها. تشمل المصحلة العامة المذكرات الرسمية، والتقارير الحكومية، والمراسيم والقوانين، والمذكرات الداخلية، والاتفاقيات الدولية، والتسجيلات المرئية والمسموعة، والبيانات والمعلومات الأخرى التي تنتجها الدولة أو يسعى الجمهور للوصول إليها.[97]

يتضح من خلال ذلك أن الإحتفاظ بالمصحلة العامة في الدستور له فوائد كبيرة. فعندما يتم تضمين هذا المفهوم في الدستور، يتم تعزيز مبدأ الشفافية وتمكين الجمهور من الوصول إلى المعلومات الحكومية. ومن خلال توفير هذه المعلومات، يكون للمواطنين القدرة على مراجعة القرارات الحكومية وممارسة حقوقهم بشكل أفضل. بالإضافة إلى ذلك، يعمل الإحتفاظ بالمصحلة العامة على ضمان الحفاظ على الأرشيفات والمعلومات الحكومية بشكل صحيح وسليم، مما يحميها من الفقدان أو التلاعب.[98] سنتناول في هذا المطلب الإحتفاظ على المصلحة العامة في الدستور الإيراني والعراقي؛

1-11 الإحتفاظ على المصلحة العامة في الدستور الإيراني

المصلحة العامة هي مفهوم أساسي في أي نظام دستوري، وهي تعني المصلحة العامة للمجتمع بأكمله على حساب المصالح الخاصة للأفراد. وفي الدستور الإيراني، يتم إحتفاظ هذا المفهوم وتعزيزه بشكل كبير.من الجوانب الهامة لإحتفاظ المصلحة العامة في الدستور الإيراني هو تقديم الدعم والحماية للتطور الاقتصادي والاجتماعي. ففي المادة 44 من الدستور[99]، يتم تأكيد إشراف الدولة ورعايتها للقطاعات العامة والخاصة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية. وتؤكد هذه المادة على أهمية تطوير الاستثمارات وتشجيع المشروعات الصناعية والتجارية والزراعية والخدمية، بهدف تعزيز المصلحة العامة ورفاهية المجتمع.[100]

بالإضافة إلى الجانب الاقتصادي، يتم أيضًا تعزيز المصلحة العامة في الدستور الإيراني من خلال تأكيد الحقوق الاجتماعية والثقافية للمواطنين. وفي المادة 31[101]، يتم تأكيد حقوق الجميع في الحصول على التعليم والثقافة والرعاية الصحية والحماية الاجتماعية. يُعتبر تعزيز هذه الحقوق الاجتماعية جزءًا مهمًا من السياسة العامة للدولة في الاهتمام بالمواطنين وتحسين مستوى المعيشة وجودة الحياة للجميع.[102]

بالإضافة إلى ذلك، يحمي الدستور الإيراني المصلحة العامة عن طريق تعزيز مفهوم المشاركة السياسية والتحقق من سلطة الشعب في اتخاذ القرارات المهمة. يتم تأكيد حق المواطنين في التصويت والمشاركة في الانتخابات والاستفتاءات في المادة 56 من الدستور. ويمنح الدستور الشعب السلطة في اختيار الممثلين والمسؤولين العامين، الذين يعززون المصلحة العامة من خلال تنفيذ السياسات واتخاذ القرارات الهامة.[103]

علاوة على ذلك، يحدد الدستور الإيراني أيضًا أساليب للحفاظ على المصلحة العامة وتوفير الدعم والحماية للشعب والدولة. ففي المادة 150 من الدستور، تمنح سلطة القضاء للحفاظ على المصلحة العامة ومكافحة الفساد والجرائم ضد الدولة. كما يشدد الدستور على أهمية حماية الخصوصية والثروة العامة والغلاء والفساد والاستيلاء غير الشرعي على الممتلكات العامة.[104]

إذاً، الدستور الإيراني يتمسك بمفهوم المصلحة العامة بشكل كبير، حيث يؤكد على تطوير الاقتصاد وحماية الحقوق الاجتماعية والثقافية وتعزيز المشاركة السياسية وحماية الشعب والدولة. هذه الجوانب

تعكس التزام الدستور بتحقيق رفاهية المواطنين وتحقيق المساواة الاجتماعية، وبالتالي يعزز دور الدولة في تحقيق المصلحة العامة للمجتمع.[105]

2-11 الإحتفاظ على المصلحة العامة في الدستور العراقي

الدستور العراقي يُعتبر المرجع الأساسي للدولة والمجتمع، ويتضمن مبادئ وقيم تحمي الحقوق والحريات الأساسية للأفراد وتعزز المساواة والمساواة. ومن بين هذه المبادئ المهمة التي ينبغي الإحتفاظ عليها في الدستور العراقي، هو المحافظة على المصلحة العامة.المصلحة العامة تعني الخير والنفع العام للمجتمع بأكمله، وتهدف إلى تحقيق التوازن والمساواة بين مصالح الأفراد ومصلحة المجتمع. فهي تتطلب أن يتخذ القرارات والسياسات والتشريعات بناءً على ما يحقق أعظم الفائدة للعامة، وتُعطى أولوية للتنمية وتوفير الخدمات الأساسية.[106]

بما أن الدستور هو الأداة الأساسية لتحقيق المساواة والحفاظ على أمن واستقرار الدولة، من الضروري أن يتضمن بنوداً وتشريعات تكفل المحافظة على المصلحة العامة. فالإحتفاظ على المصلحة العامة في الدستور العراقي يعزز الشفافية ويحد من التجاوزات والفساد الإداري والسياسي. أحد الأمور الهامة في الحفاظ على المصلحة العامة في الدستور العراقي هو تعزيز سيادة القانون وتكوين نظام قضائي مستقل ونزيه. فالقانون يعتبر الركيزة الأساسية للمجتمع، ويجب أن يكون مطبقاً بشكل عادل ومتساوٍ على الجميع، دون تمييز أو تحيز. وينبغي تكوين هيئة قضائية مستقلة تغطي جميع جوانب القضاء، بدءًا من التحقيق وحتى التنفيذ، وذلك للحفاظ على نزاهة السلطة القضائية وضمان المساوات.[107]

كما يجب أن يتضمن الدستور العراقي آليات للمحافظة على مبدأ التوزيع العادل للثروة والفرص، وضمان الحد الأدنى من الخدمات الأساسية للمواطنين. فلا يمكن تحقيق المصلحة العامة بدون توفير الخدمات الضرورية للحياة الكريمة، مثل الماء والكهرباء والنقل والصحة والتعليم. وبناءً على ذلك، ينبغي أن يلتزم الدستور بتوفير هذه الخدمات بشكل متساوٍ ومنصف لجميع المواطنين.[108]

علاوة على ذلك، يجب أن يكون هناك تعزيز وتوفير فرص العمل وتشجيع الاستثمار وتنمية القطاع الخاص في الدولة. فالاقتصاد القوي والمتنامي يعزز الاستقلالية الاقتصادية ويعمل على تحسين مستوى المعيشة للمواطنين. ومن المهم أن يحمي الدستور العراقي المصلحة العامة من الممارسات الاحتكارية والاستغلالية ويدعم التنافس الصحي للنهوض بالاقتصاد الوطني.[109]

في الختام، يُعد الإحتفاظ على المصلحة العامة في الدستور العراقي أمراً بالغ الأهمية لإرساء المساواة والعدل في المجتمع وللحفاظ على استقلالية القضاء وتحقيق التنمية الشاملة. يجب أن تكون المصلحة العامة هدفاً رئيسياً في صياغة وتطبيق السياسات والقوانين، وذلك لتحقيق التقدم والازدهار في العراق وتحقيق طموحات المواطنين في حياة أفضل وأكثر مساوات.[110]

هوامش البحث:

(1) حمدوك، أحمد، القضاء الدستوري: ص195
(2) العياشي، سعد الدين إبراهيم، منهجية البحث في العدالة القضائية: ص27
(3) الرياض، محمد طيب، مبادئ القانون الدستوري العام: ص56
(4) صالح، محمد علي، القانون الدستوري في النظم الفيدرالية والأقليمية: ص124
(5) طلال، الربيعان، مبادئ العدالة القضائية في الدول العربية: ص29
(6) طلال، الربيعان، مبادئ العدالة القضائية في الدول العربية: ص30
(7) العياشي، سعد الدين إبراهيم، منهجية البحث في العدالة القضائية: ص29
(8) حمدوك، أحمد، القضاء الدستوري: ص201
(9) الرياض، محمد طيب، مبادئ القانون الدستوري العام: ص61
(10) حمدوك، أحمد، القضاء الدستوري: ص202
(11). الرضي، الشريف "(**الجامع**) ، **نهج البلاغة**" ، (تعليق و فهرست، د. صبحي الصالح ، تحقيق فارس تبريزيان ، مؤسسة دار الهجرة ، ايران، 2001م)، ص: 695.
(12) (). الرضي، الشريف ، مصدر سابق، حكمة 427، ص: 695.

([13]) المطهري، مرتضي ، **"في رحاب نهج البلاغة"** ، (ط: 1، الدار الاسلامية ، بيروت ، 1992م)، ص: 82.
([14]) جعفر، نوري، **"فلسفة الحكم عند الامام"** ، (ط: 2، دار المعلم ، القاهرة ، 1978م)، ص: 8.
([15]) ابوالفضل بن ابي الطاهر (ابن طيفور) ، "بلاغات النساء" ، (مكتبة بصيرتي ، قم) ، ص: 72.
([16]). البلاذري، **"انسان الاشراف"**، ص: 153.
([17]) (). المحمصاني، صبحي، **"تراث الخلفاء الراشيدية في الفقه والقضاء"** ، (ط: 1، دارالعلم للملايين، 1984م)، ص: 166.
((18)) . سورة الحجرات ، الآية 12.
((19)) . البحار ، 128-217، الكافي ، 8-225.
((20)). حسين، يعقوب أحمد، حقوق الإنسان عند اهل بيت النبوة والفكر والمعاصر، ط: 1، دارالهدي، قم ، ايران.
((21)) . بسيوني،عبد الله عبد الغني **"النظام السياسية والقانون الدستوري"** (الدار الجامعة ، بيروت)، ص:326.
((22)). بسيوني،عبد الله عبد الغني **"النظام السياسية والقانون الدستوري"** مصدر سابق ، ص:329
([23]) محمد متولي السيد ، مبدأ المساواة امام المرافق العامة- بالتطبيق على توزيع الخدمات الصحية في مصر ، ص2.
([24]) شحاتة ابو زيد شحاتة، مبدأ المساواة في الدساتير العربية ، ص32
([25]) غازي حسن ، حقوق الانسان في القانون الوضعي والاسلامي مع النصوص للتشريعات القطرية ، ، ص189.
([26]) محمد علي السالم جياد الحلبي، مبدأ المساواة في الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي ، ص15.
([27]) Andre Hauriou el Giequel et patriee Gelard: Droit constitutionnel et institutions politiques. P.p 185-187
([28]) غازي حسن الصباريني، الوجيز في حقوق الانسان وحرياته الاساسية ، ص223.
([29]) عبدالحميد متولي ، الحريات العامة ، نظرات في تطورها وضماناتها ومستقبلها ، ص65
([30]) Ripert Leregime democratique et Le droit civil modrene.p83
([31]) ثروت بدوي ، النظم السياسية ، ص439.
([32]) سعاد الشرقاوي ، نسبية الحريات العامة وانعكاساتها على التنظيم القانوني ، ص86.
([33]) شحاتة ابو زيد شحاتة ، مبدأ المساواة في الدساتير العربية ، ص 58 وما بعدها.
(34). سورة الحجرات الآية 12
(35). حسين، حقوق الإنسان عند اهل بيت النبوة والفكر والمعاصر: ص23
(36). بسيوني، النظام السياسية والقانون الدستوري: ص326
(37). بسيوني، عبد الله عبد الغني النظام السياسية والقانون الدستوري: ص329
([38]) ادمون رباط ، الوسيط في القانون الدستوري العام ، حـ 2 ، النظرية القانونية في الدولة وحكمها ، ص217.
([39]) سعد عدنان الهنداوي ، المركز القانوني للمرأة في مجال الوظيفة العامة في التشريع العراقي ، ص43.
([40]) احمد حافظ نجم ، مبادئ علم الإدارة العامة ، ص343
([41]) منصور فهمي ، إدارة الأفراد والعلاقات الإنسانية ، ص 66.
([42]) سيد صادق الشيرازي ، حلية الصالحين في ظل دعاء مكارم الاخلاق للامام زين العابدين (عليه السلام) ، ط1 ، مؤسسة الرسول الأكرم ، بلا مكان طبع ، 1428 ، ص155.
([43]) علي فضل أبو العنين ، ضمانات المتهم في مرحلة المحاكمة ، ص268.
([44]) - الحمادي، سعد بن عبد الله. "أهمية العفو في تحقيق العدالة ". ص 63
([45]) - الصفدي، عماد محمد. "أهمية العفو في تحقيق العدالة والسلام الاجتماعي: دراسة مقارنة". ص 96
([46]) - الزهراني، عبد الله بن علي. "أهمية العفو في تحقيق العدالة والمصالحة الاجتماعية ". ص 72
([47]) - العتابي، غسان كاظم. "أهمية العفو في تحقيق العدالة ". ص 93
([48]) - السعدي، عبد الرحمن بن ناصر. "تخفيف العقوبة وأثرها في المجتمع: دراسة تحليلية". ص 140
([49]) المطرود، محمد، القضاء الدستوري وسيادة القانون: ص85
([50]) الأشقر، هشام، النظام الدستوري والإدارة العدلية في الدول العربية: ص109
([51]) بلابل، رأفت، القضاء الدستوري وفصل السلطات في الدول العربية: ص217
([52]) سهيل، محمد مصطفى، القضاء الدستوري والنظام السياسي في الدول العربية: ص110
([53]) صالح، محمد علي، القانون الدستوري في النظم الفيدرالية والأقليمية: ص225
([54]) الرياض، محمد طيب، مبادئ القانون الدستوري العام: 243
([55]) المطرود، محمد، القضاء الدستوري وسيادة القانون: ص88
([56]) طلال، الربيعان، مبادئ العدالة القضائية في الدول العربية: ص56
([57]) الرياض، محمد طيب، مبادئ القانون الدستوري العام: ص244

(58) العياشي، سعد الدين إبراهيم، منهجية البحث في العدالة القضائية: ص155
(59) صالح، محمد علي، القانون الدستوري في النظم الفيدرالية والأقليمية: ص227
(60) طلال، الربيعان، مبادئ العدالة القضائية في الدول العربية: ص57
(61) المطرود، محمد، القضاء الدستوري وسيادة القانون: ص89
(62) صالح، محمد علي، القانون الدستوري في النظم الفيدرالية والأقليمية: ص228
(63) العياشي، سعد الدين إبراهيم، منهجية البحث في العدالة القضائية: ص160
(64) الأشقر، هشام، النظام الدستوري والإدارة العدلية في الدول العربية: ص112
(65) بلابل، رأفت، القضاء الدستوري وفصل السلطات في الدول العربية: ص221
(66) المطرود، محمد، القضاء الدستوري وسيادة القانون: ص91
(67) حمدوك، أحمد، القضاء الدستوري: ص27
(68) صالح، محمد علي، القانون الدستوري في النظم الفيدرالية والأقليمية: ص234
(69) الرياض، محمد طيب، مبادئ القانون الدستوري العام: ص250
(70) طلال، الربيعان، مبادئ العدالة القضائية في الدول العربية: ص82
(71) الرياض، محمد طيب، مبادئ القانون الدستوري العام: ص252
(72) حمدوك، أحمد، القضاء الدستوري: ص28
(73) صالح، محمد علي، القانون الدستوري في النظم الفيدرالية والأقليمية: ص243
(74) المطرود، محمد، القضاء الدستوري وسيادة القانون: ص94
(75) حمدوك، أحمد، القضاء الدستوري: ص31
(76) طلال، الربيعان، مبادئ العدالة القضائية في الدول العربية: ص86
(77) المطرود، محمد، القضاء الدستوري وسيادة القانون: ص96
(78) الرياض، محمد طيب، مبادئ القانون الدستوري العام: ص255
(79) حمدوك، أحمد، القضاء الدستوري: ص31
(80) الرياض، محمد طيب، مبادئ القانون الدستوري العام: ص254
(81) المطرود، محمد، القضاء الدستوري وسيادة القانون: ص104
(82) طلال، الربيعان، مبادئ العدالة القضائية في الدول العربية: ص89
(83) صالح، محمد علي، القانون الدستوري في النظم الفيدرالية والأقليمية: ص289
(84) حمدوك، أحمد، القضاء الدستوري: ص45
(85) زين الديني، ناصر، القوة القضائية في إيران؛ التحديات الداخلية والخارجية: ص194
(86) الدستور الإيراني المادة 22 لسنة 1979
(87) عبادي، شيرين، العدالة القضائية في إيران؛ رؤية نظرية وتطبيق عملي: ص 105
(88) الدستور الإيراني المادة 23 لسنة 1979
(89) سامي، عليه، نزاهة القضاء في إيران؛ منجزات وتحديات: ص158
(90) بستار، حسين، التحولات السياسية والقضائية في إيران: ص 261
(91) مفدي، الزيدي، إصلاح النظام القضائي في إيران: القضاء المدني والدستوري: ص145
(92) الدستور العراقي المواد20-29 لسنة 2005
(93) الهيتي، عباس، العدالة الانتقالية في العراق: ص247
(94) البياتي، صالح، العدالة الجنائية في العراق؛ تحديات وآفاق: ج1، ص124
(95) الربيعي، حامد، منظومة العدالة الجنائية في العراق: ص215
(96) بستار، حسين، التحولات السياسية والقضائية في إيران: ص76
(97) سامي، عليه، نزاهة القضاء في إيران؛ منجزات وتحديات: ص35
(98) طلال، الربيعان، مبادئ العدالة القضائية في الدول العربية: ص271
(99) الدستور الإيراني المادة 44 لسنة 1979
(100) المحمود، عدنان، موضوع الولاية القضائية في إيران-دراسة مقارنة: ص121
(101) الدستور الإيراني المادة 31 لسنة 1979
(102) مفدي، الزيدي، إصلاح النظام القضائي في إيران: القضاء المدني والدستوري: ص209
(103) بستار، حسين، التحولات السياسية والقضائية في إيران: ص 302
(104) سامي، عليه، نزاهة القضاء في إيران؛ منجزات وتحديات: ص209
(105) بستار، حسين، التحولات السياسية والقضائية في إيران: ص 306

(106) الكلداني، ماهر، القضاء العراقي بين السياسة والقانون: ص95
(107) البياتي، صالح، العدالة الجنائية في العراق؛ تحديات وآفاق: ج1، ص131
(108) الكلداني، ماهر، القضاء العراقي بين السياسة والقانون: ص97
(109) البياتي، صالح، العدالة الجنائية في العراق؛ تحديات وآفاق: ج1، ص133
(110) الكلداني، ماهر، القضاء العراقي بين السياسة والقانون: ص178.

1 مصادر

1. البياتي، صالح، (2006م)، العدالة الجنائية في العراق: تحديات وآفاق، ط1.بغداد: مطبعة دارالسلام.
2. الكلداني، ماهر، (2005م)، القضاء العراقي بين السياسة والقانون، ط2.بغداد: مطبعة جامعة بغداد.
3. الهيتي، عباس، (2008م)، العدالة الانتقالية في العراق، ط1.بغداد: مطبعة جامعة بغداد.
4. الربيعي، حامد، (2017م)، منظومة العدالة الجنائية في العراق، ط2.بيروت: دار الفكر العربي.
5. الحكيم، عمار، (2009م)، العدالة في العراق من القانون الايجابي إلى التطبيق الفعلي، ط1.القاهرة: دار النهضة العربية.
6. عبد الرزاق، فؤاد، (2013م)، العدالة الدستورية في العراق، ط1.بغداد: مطبعة الرشاد.
7. الجبوري، أحمد، (2015م)، العدالة القضائية في العراق: الواقع والتحديات، بغداد: مطبعة العاني.
8. الخطابي، رشيد، (2010م)، العدالة الجنائية الدولية في العراق التحديات والمستقبل، ط1. بيروت: الدار الجامعية للطباعة و النشر.
9. الدليمي، عباس، (2009م)، العدالة العراقية؛ رحلة نحو الشمولية، عمان: مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع.
10. عبادي، شيرين، (1998م)، العدالة القضائية في إيران: رؤية نظرية وتطبيق عملي، ترجمة: عيتاني حسام، ط1.بيروت: دارالساقي.
11. بستار، حسين، (2004م)، التحولات السياسية والقضائية في إيران، دمشق: دارعلاءالدين.
12. سامي، عليه، (2009م)، نزاهة القضاء في إيران: منجزات وتحديات، القاهرة: دارالتراث.
13. مفدي، الزيدي، (2014م)، *إصلاح النظام القضائي في إيران: القضاء المدني والدستوري*، بيروت: مركز الحضارة لتنمية الفكر الإسلامي.
14. الشهلاوي، كمال الدين، (2017م)، الديمقراطية والنظام القضائي في إيران، بغداد: مطبعة جامعة بغداد.
15. زين الديني، ناصر، (2010م)، القوة القضائية في إيران: التحديات الداخلية والخارجية، بيروت: دارالعلم للملايين.
16. فاخري، عبدالرضا، (2008م)، *دستور و قواعد نظام حقوقي إيران*، طهران: مطبعة دانش.
17. مؤمن، محمد، (2012م)، تطور المحاكم في إيران؛ القضاء الدستوري والنزاع المؤسساتي، القاهرة: مركز الدراسات والمعلومات القانونية لحقوق الإنسان.
18. زنوز، علي، (1994م)، القضاء الدستوري في إيران، عمان: دارالحامد.
19. المحمود، عدنان، (2014م)، موضوع الولاية القضائية في إيران-دراسة مقارنة، عمان: مؤسسة التربية للدراسة والنشر.
20. كرمي، سامي، (2014م)، القضاء الدستوري وفصل السلطات في إيران-دراسة مقارنة، بغداد: مطبعة الرشاد.
21. حمدوك، أحمد، (1990م)، القضاء الدستوري، القاهرة: مطبعة الأهرام للنشر والتوزيع.
22. الرياض، محمد طيب، (2007م)، مبادئ القانون الدستوري العام، بيروت: دارالعلم للملايين.
23. صالح، محمد علي، (1988م)، القانون الدستوري في النظم الفيدرالية والأقليمية، بيروت: دارالساقي.
24. العياشي، سعد الدين إبراهيم، (2009م)، منهجية البحث في العدالة القضائية، بيروت: نيسان للتوزيع.
25. طلال، الربيعان، (2016م)، مبادئ العدالة القضائية في الدول العربية، القاهرة: دارالفكر العربي.
26. العبد العالي، فائزة، (2004م)، القضاء الدستوري، مسارات التحديث والتأصيل: القاهرة: مكتبة الدبولي.
27. المطرود، محمد، (2007م)، القضاء الدستوري وسيادة القانون: القاهرة: دارالنهضة.
28. جريصاتي، جورج، (2011م)، القضاء الدستوري والحكم الرشيد، بيروت: جسورللترجمة.
29. الأشقر، هشام، (2016م)، النظام الدستوري والإدارة العدلية في الدول العربية، بغداد: مطبعة الفتيان
30. بلابل، رأفت، (1999م)، القضاء الدستوري وفصل السلطات في الدول العربية، عمان: دارالمسيرة
31. سهيل، محمد مصطفى، (2003م)، القضاء الدستوري والنظام السياسي في الدول العربية، بيروت: دارإحياء التراث العربي.